

Distr.: General
31 October 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والسبعون
البند 53 من جدول الأعمال

المسائل المتصلة بالإعلام

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

المقررة: السيدة ماريسكا د. دانوتيرتو (إندونيسيا)

أولا - مقدمة

- 1 - بناءً على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في 8 أيلول/سبتمبر 2023، أن تدرج البند المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام" في جدول أعمال دورتها الثامنة والسبعين وأن تحيله إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة).
- 2 - وأجرت اللجنة الرابعة مناقشة عامة بشأن البند في جلساتها 12 و 13 و 14، المعقودة من 17 إلى 19 تشرين الأول/أكتوبر 2023، واتخذت إجراء بشأن البند في جلستها 14. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبدت خلال نظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة⁽¹⁾.
- 3 - ولتنظر في هذا البند، كانت الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:
(أ) تقرير لجنة الإعلام (A/78/21)؛
(ب) تقرير الأمين العام (A/78/294).
- 4 - وفي الجلسة 12، المعقودة في 17 تشرين الأول/أكتوبر، عرضت ممثلة السلفادور، بصفتها مقررة لجنة الإعلام، تقرير تلك اللجنة.

(1) A/C.4/78/SR.12 و A/C.4/78/SR.13 و A/C.4/78/SR.14.



5 - وفي الجلسة نفسها، عرضت وكالة الأمين العام للتواصل العالمي تقرير الأمين العام عن المسائل المتصلة بالإعلام، وأعقبت ذلك جلسة تحاور.

ثانياً - النظر في مشروع القرارين ألف وباء الواردين في الفصل الرابع من تقرير لجنة الإعلام

6 - في الجلسة 14، المعقودة في 19 تشرين الأول/أكتوبر، كان معروضاً على اللجنة الرابعة مشروع القرار ألف المعنون "الإعلام في خدمة الإنسانية"، ومشروع القرار باء المعنون "سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال التواصل العالمي"، الواردان في الفصل الرابع من تقرير لجنة الإعلام (A/78/21).

7 - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأنه لن تترتب على مشروع القرارين ألف وباء آثار في الميزانية البرنامجية.

8 - وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمدت اللجنة مشروع القرارين ألف وباء من دون تصويت (انظر الفقرة 9).

ثالثاً - توصيات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

9 - توصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين:

المسائل المتصلة بالإعلام

ألف

الإعلام في خدمة الإنسانية

إن الجمعية العامة،

إنه تحيط علماً بالتقرير الشامل والمهم المقدم من لجنة الإعلام⁽¹⁾،

وإنه تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام⁽²⁾،

تحت جميع البلدان ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ككل وجميع الجهات المعنية الأخرى، مؤكدة من جديد التزامها بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة واحترام جميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في اعتناق الآراء دون مضايقة والحق في حرية التعبير وفقاً للمادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية⁽³⁾، بما في ذلك حرية التماس المعلومات وتلقيها ونقلها، فضلاً عن أهمية مبدئي حرية الصحافة وحرية الإعلام، وكذلك بالمبادئ المتمثلة في استقلال وسائل الإعلام وتعددتها وتنوعها، وإن يساورها بالغ القلق إزاء أوجه التباين بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية وإزاء النتائج، بجميع أنواعها، المترتبة على هذا التباين التي تؤثر في قدرة وسائل الإعلام التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائل الإعلام الأخرى والأفراد في البلدان النامية على نشر المعلومات ونقل آرائهم وقيمهم الثقافية والأخلاقية عن طريق الإنتاج الثقافي الأصيل وعلى كفاءة تنوع مصادر المعلومات وحرية وصولهم إليها، وإن تسلم، في هذا السياق، بالدعوة إلى إقامة ما أطلق عليه، في الأمم المتحدة وفي محافل دولية شتى، "نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال، ينظر إليه باعتباره عملية متطورة ومستمرة"، على ما يلي:

(أ) التعاون والتفاعل بهدف تقليل التباين الموجود حالياً في تدفق المعلومات على جميع الصعد عن طريق زيادة المساعدة الرامية إلى تطوير الهياكل الأساسية للاتصال وقدرات الاتصال في البلدان النامية، مع المراعاة الواجبة لاحتياجاتها وللأولويات التي توليها تلك البلدان لهذه المجالات، وبهدف تمكين هذه البلدان ووسائل الإعلام التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائل الإعلام الأخرى في البلدان النامية من وضع سياسات الإعلام والاتصال الخاصة بها بحرية واستقلال ومن زيادة مشاركة وسائل الإعلام والأفراد في عملية الاتصال، وكفاءة التدفق الحر للمعلومات على جميع الصعد؛

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والسبعون، الملحق رقم 21 (A/78/21).

(2) A/78/294.

(3) انظر القرار 2200 ألف (د-21)، المرفق.

(ب) كفالة أداء الصحفيين لمهامهم المهنية بحرية وفعالية والإدانة الحازمة لجميع الاعتداءات التي يتعرضون لها؛

(ج) توفير الدعم لاستمرار وتعزيز برامج التدريب العملي لإذاعيين وصحفيين من وسائل الإعلام التابعة للقطاعين العام والخاص ووسائل الإعلام الأخرى في البلدان النامية؛

(د) تعزيز الجهود الإقليمية والتعاون فيما بين البلدان النامية، وكذلك التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، من أجل تعزيز قدرات الاتصال وتحسين الهياكل الأساسية لوسائل الإعلام وتكنولوجيا الاتصالات في البلدان النامية، وبخاصة في مجالي التدريب ونشر المعلومات؛

(هـ) السعي، بالإضافة إلى التعاون الثنائي، إلى تقديم كل ما يمكن من دعم ومساعدة إلى البلدان النامية ووسائل إعلامها التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائل إعلامها الأخرى، مع إيلاء المراعاة الواجبة لمصالحها واحتياجاتها في ميدان الإعلام وللإجراءات المتخذة فعلا في منظومة الأمم المتحدة، ومن بينها:

1' تنمية الموارد البشرية والتقنية التي لا غنى عنها لتحسين نظم الإعلام والاتصال في البلدان النامية ودعم استمرار وتعزيز برامج التدريب العملي، من قبيل ما يجري الاضطلاع به فعلا برعاية القطاعين العام والخاص في جميع أنحاء العالم النامي؛

2' تهيئة الظروف الكفيلة بتمكين البلدان النامية ووسائل إعلامها التابعة للقطاع العام أو الخاص أو وسائل إعلامها الأخرى من الحصول، عن طريق استخدام مواردها الوطنية والإقليمية، على تكنولوجيا الاتصالات التي تلئم احتياجاتها الوطنية، وكذلك مواد البرامج الضرورية، ولا سيما المواد المستخدمة في البث الإذاعي والتلفزيوني؛

3' المساعدة في إقامة وصلات سلكية ولاسلكية وتعزيزها على الصعد دون الإقليمي والإقليمي والأقاليمي، وبخاصة فيما بين البلدان النامية؛

4' تيسير حصول البلدان النامية، حسب الاقتضاء، وبناء على شروط متفق عليها، على تكنولوجيا الاتصال المتقدمة المتاحة في السوق المفتوحة؛

(و) تقديم الدعم الكامل إلى البرنامج الدولي لتنمية الاتصال التابع لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، الذي ينبغي له دعم وسائل الإعلام التابعة للقطاعين العام والخاص على السواء.

باء

سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال التواصل العالمي

إن الجمعية العامة،

إن تشدد على أن لجنة الإعلام هي الهيئة الفرعية الرئيسية التابعة لها المكلفة بتقديم توصيات إليها تتعلق بعمل إدارة التواصل العالمي التابعة للأمانة العامة،

وإن تعيد تأكيد قرارها 13 (د-1) المؤرخ 13 شباط/فبراير 1946 الذي أنشأت الجمعية العامة بموجبه إدارة شؤون الإعلام (المعروفة الآن باسم إدارة التواصل العالمي) بهدف تشجيع التفهم المستتير لعمل

الأمم المتحدة ومقاصدها بين شعوب العالم إلى أقصى حد ممكن وجميع قرارات الجمعية الأخرى المتعلقة بأنشطة الإدارة،

واند تشدد على أنه ينبغي وضع مضامين الإعلام والاتصالات في صميم الإدارة الاستراتيجية للأمم المتحدة ونشر ثقافة الاتصالات والشفافية في جميع مستويات المنظمة، باعتبارها أداة لإعلام شعوب العالم إعلاماً وافياً بأهداف الأمم المتحدة وأنشطتها، وفقاً للمقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، بغرض إيجاد دعم عالمي واسع النطاق للأمم المتحدة،

واند تؤكد أن المهمة الأساسية لإدارة التواصل العالمي هي أن توفر للجمهور من خلال أنشطتها في مجال الاتصال معلومات دقيقة ونزيهة وشاملة ومتوازنة ووثيقة الصلة بالموضوع، في أوانها وبلغات متعددة، بشأن مهام ومسؤوليات الأمم المتحدة، بهدف تعزيز التأييد الدولي لأنشطة المنظمة، مع توافر أكبر قدر من الشفافية، وإذ تعيد في هذا الصدد تأكيد الدور البالغ الأهمية الذي تضطلع به الإدارة في التصدي لانتشار المعلومات الخاطئة والمعلومات المضللة والتلاعب بالمعلومات،

واند تؤكد أيضاً على ضرورة تزويد جميع الأفراد بمهارات الدراية المعلوماتية والإعلامية اللازمة لبناء القدرة على الصمود في وجه المحتوى التمييزي أو الخاطئ أو المضلل والمعلومات المحورة والمعلومات المضللة،

واند تشير إلى قراراتها 128/77 ألف وباء المؤرخين 12 كانون الأول/ديسمبر 2022، اللذين أتاحا فرصة لاتخاذ الخطوات الواجبة لتعزيز كفاءة إدارة التواصل العالمي وفعاليتها والاستفادة إلى أقصى حد من مواردها،

واند تعرب عن قلقها لأن الفجوة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لا تزال آخذة في الاتساع بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ولأن فئات كبيرة من السكان في البلدان النامية لا تستفيد من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتاحة حالياً، وإذ تشدد، في هذا الصدد، على ضرورة تصحيح أوجه الاختلال في التطور الحالي في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والاستفادة منها بناء على شروط متفق عليها بهدف إيجاد بيئة أيسر تناولا وأكثر عدلاً وإنصافاً وفعالية في هذا الصدد،

واند تسلم بأن الحد من عدم المساواة، بما في ذلك الفجوة الرقمية بين الجنسين، سوف يؤثر تأثيراً إيجابياً على تمكين جميع النساء والفتيات،

واند تسلم أيضاً بأن التطورات في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تتيح فرصاً جديدة هائلة للنمو الاقتصادي وللتنمية الاجتماعية ويمكن أن تقوم بدور مهم في القضاء على الفقر في البلدان النامية، وإذ تشدد، في الوقت نفسه، على أن تطور هذه التكنولوجيا ينطوي على تحديات ومخاطر ويمكن أن يؤدي إلى تزايد أشكال عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها،

واند تشجع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني ومؤسسات الأعمال التجارية، بما في ذلك وسائط الإعلام والمنابر الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي وشركات التكنولوجيا، على تعزيز احترام حقوق الإنسان على شبكة الإنترنت وخارجها في سياق التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة وإجراءات بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان،

وإنّ تعرب عن القلق البالغ من الاعتداءات وأعمال العنف الموجهة ضد الصحفيين والإعلاميين ومن يرتبط بهم من الأفراد إناثاً وذكوراً، وإنّ تضع في اعتبارها أن الإفلات من العقاب على الاعتداءات التي تستهدف الصحفيين يظل أحد أكبر التحديات التي تهدد سلامة الصحفيين وأن كفالة المساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين عنصر أساسي في منع وقوع اعتداءات في المستقبل،

وإنّ تعرب عن قلقها من انتشار المعلومات المضلّلة، بما في ذلك كوسيلة للتلاعب بالمعلومات وعبر وسائل من بينها شبكة الإنترنت، من خلال استخدام التكنولوجيات الرقمية وغير الرقمية، وهي معلومات يمكن تصميمها وبثها على نحو يؤدي إلى التضليل وإلى انتهاك حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الخصوصية وحرية التعبير، وإلى التحريض على التمييز أو العداء أو العنف، وإنّ تشدد على الإسهام المهم للصحفيين والإعلاميين ومن يرتبط بهم من الأفراد إناثاً وذكوراً في مواجهة هذا المنحى، وإنّ تعرب كذلك عن القلق البالغ من التلاعب بالمعلومات، بما يشمل المعلومات المضلّلة، من جانب الدول، بهدف محاولة تسويق أي تهديد للسلام أو إثارته أو التشجيع عليه، بما في ذلك في المحافل المتعددة الأطراف،

وإنّ تشير إلى تقرير المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير المتعلق بالتضليل الإعلامي وحرية الرأي والتعبير⁽⁴⁾،

وإنّ تؤكد الشواغل العالمية المتعلقة بسرعة انتشار وتكاثر المعلومات الخاطئة والمعلومات المضلّلة والتلاعب بالمعلومات، وهي ظاهرة تزيد من أهمية نشر معلومات تستند إلى الحقائق والأدلة وتتسم بحسن توقيتها ووضوحها وسهولة الحصول عليها بلغات متعددة، وإنّ تشدد على ضرورة أن تواجه الجهات المعنية ذات المصلحة جميعها التحدي الذي تشكله المعلومات المضلّلة،

وإنّ تشدد على ضرورة أن تمتثل تدابير التصدي لانتشار التلاعب بالمعلومات، بما في ذلك المعلومات المضلّلة، لأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان، ومبادئ الشرعية والضرورة والتناسب، وإنّ تؤكد ما لحرية وسائط الإعلام واستقلالها وتعددتها وتنوعها من أهمية في نطاق هذا الجهد وكذلك أهمية إتاحة الحصول على المعلومات المستقلة القائمة على الحقائق وعلى الأدلة، والتشجيع عليها،

وإنّ ترحب بتقديم تقرير الأمين العام المعنون "خطتنا المشتركة"⁽⁵⁾ كأساس لمواصلة الدول الأعضاء النظر فيه، بالتعاون مع جميع الجهات الشريكة المعنية من خلال مشاورات واسعة النطاق وشاملة،

وإنّ ترحب بوجه خاص بعزم الأمين العام على التصدي للمعلومات المضلّلة والمعلومات الخاطئة، وإنّ تشير إلى اقتراحه الداعي إلى وضع مدونة قواعد سلوك عالمية تُعلي من شأن النزاهة في الحقل الإعلامي،

وإنّ تؤكد من جديد قرارها 267/75 الذي اتخذته دون تصويت في 25 آذار/مارس 2021، والذي أعلنت بموجبه الأسبوع الممتد من 24 إلى 31 تشرين الأول/أكتوبر من كل عام أسبوعاً عالمياً لمحو الأمية الإعلامية والمعلوماتية،

(4) A/HRC/47/25.

(5) A/75/982.

وإنّ تسلّم بأن تعدد اللغات، باعتباره قيمة من القيم الأساسية التي تأخذ بها المنظمة، يسهم في تحقيق أهداف الأمم المتحدة على النحو المبين في المادة 1 من الميثاق، وإنّ تؤكد من جديد الدور الحاسم لإدارة التواصل العالمي في دعم تعدد اللغات وإعطائه الأولوية بشكل فعال في جميع الظروف،

وإنّ تضع في اعتبارها أن تعدد اللغات عامل تمكيني للدبلوماسية المتعددة الأطراف، وأنه يسهم في تعزيز قيم الأمم المتحدة وكذلك إيمان شعوبنا بالمقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاقها،

وإنّ تشير إلى قرارها 268/76 المؤرخ 10 حزيران/يونيه 2022 المتعلق بتعدد اللغات، الذي أكدت فيه من جديد دور إدارة التواصل العالمي في تعدد اللغات، ولا سيما الأحكام المتعلقة باستخدام جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة على نحو مناسب في جميع أنشطة الإدارة، بما في ذلك بالتنسيق مع الإدارات الأخرى في الأمانة العامة، بهدف إزالة التفاوت القائم بين استخدام اللغة الإنكليزية واللغات الرسمية الخمس الأخرى، وعلى أهمية كفالة أن تعامل جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة معاملة متساوية بشكل كامل في جميع أنشطة الإدارة،

وإنّ تشير أيضاً إلى قرارها 135/74 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2019، الذي أعلنت فيه الفترة 2022-2032 عقدا دوليا للغات الشعوب الأصلية لتوجيه الانتباه إلى الخسارة الحرجة للغات الشعوب الأصلية والحاجة الملحة إلى الحفاظ عليها وإحيائها وتعزيزها،

أولا

مقدمة

1 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل، فيما يتعلق بسياسات الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال التواصل العالمي، تنفيذ التوصيات الواردة في القرارات ذات الصلة بالموضوع تنفيذاً تاماً؛

2 - **تعيد تأكيد** أن الأمم المتحدة لا تزال الأساس الذي لا غنى عنه لعالم يسوده السلام والعدل وأنه لا بد أن يسمع صوتها بوضوح وفعالية، وتشدد على الدور الأساسي الذي تقوم به إدارة التواصل العالمي في الأمانة العامة في هذا السياق؛

3 - **تشدد** على أن إصلاح إدارة التواصل العالمي بغية تكييف قدراتها وأعمالها مع الاتجاهات الراهنة للتواصل العالمي ينبغي أن يأخذ في الاعتبار الأولويات التي حددتها لجنة الإعلام باعتبارها الهيئة الفرعية الرئيسية المكلفة بإصدار التوصيات المتعلقة بعمل الإدارة، وتؤكد أيضاً في هذا الصدد أهمية مواصلة عملية التشاور مع الدول الأعضاء؛

4 - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تعزز وتيسر التعاون الدولي الرامي إلى تطوير مرافق وسائط الإعلام والمعلومات والاتصال وتكنولوجياتها في جميع البلدان، مع التركيز بوجه خاص على بناء قدرات البلدان النامية؛

5 - **تكرر الإعراب عن قلقها** من انتشار المعلومات الخاطئة والمعلومات المضللة والمعلومات المحورة وتكاثرها على نحو متسارع، مما يزيد من الحاجة إلى نشر معلومات تستند إلى الحقائق والأدلة العلمية وتكون هادفة وتتسم بحسن توقيتها ووضوحها وسهولة الحصول عليها بلغات متعددة، وتؤكد ضرورة وقوف جميع الدول الأعضاء صفّاً واحداً لمواجهة التحدي المتمثل في المعلومات المضللة والمعلومات الخاطئة، بما في ذلك على شبكة الإنترنت وغيرها من التكنولوجيات الرقمية؛

- 6 - **تشديد من جديد** على أهمية ضمان اطلاع عامة الناس على المعلومات وحماية الحريات الأساسية، بما في ذلك حرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة، وكذلك الحق في الخصوصية، وتسليم أيضا بأهمية تعزيز وحماية سلامة الصحفيين في هذا الصدد؛
- 7 - **تدين إدانة قاطعة** جميع الاعتداءات وأعمال الانتقام والعنف الموجهة ضد الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام، من قبيل التعذيب وحالات الإعدام خارج نطاق القضاء، وحالات الاختفاء القسري، والاعتقال التعسفي، والاحتجاز التعسفي، والطرء، وكذلك التخويف والتهديد والمضايقة على شبكة الإنترنت وخارجها، بطرق منها الاعتداء على مكاتبهم ومنافذهم الإعلامية أو إجبارهم على إغلاقها، سواء في حالات النزاع أو في غير حالات النزاع؛
- 8 - **تؤكد** أهمية الاحترام الكامل للحق في التماس المعلومات وتلقيها ونقلها، على النحو المشمول بالحق في حرية الرأي والتعبير، والاحترام الكامل في هذا الصدد لحرية الصحفيين في الحصول على المعلومات ولحق عامة الجمهور في الحصول على إنتاج وسائط الإعلام، وتؤكد أن سلامة الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام أمر لا غنى عنه لضمان هذه الحقوق؛
- 9 - **تشدد** على أن جميع أشكال التضليل الإعلامي يمكن أن تؤثر سلبا على التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وكذلك على تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛
- 10 - **تكرر تأكيد** إدانتها لجميع أشكال الدعاية، في أي بلد كانت، التي يكون القصد منها أو يكون من المحتمل أن تثير أو تشجع أي تهديد للسلام أو إخلال به أو عمل عدواني، وتكرر كذلك تأكيد طلبها إلى حكومة كل عضو أن تتخذ الخطوات المناسبة في حدود ما يسمح به دستورها للتشجيع، بجميع وسائل الترويج، على إقامة علاقات ودية بين الدول على أساس مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه؛
- 11 - **تحث** إدارة التواصل العالمي على أن توصي منظومة الأمم المتحدة بأن تستخدم باستمرار في رسائلها مصطلحات القرارات التي تتخذها الجمعية العامة، وأن تنقيد بقوة بمبدأ الحياد، وأن تعكس على النحو الواجب مواقف جميع الدول الأعضاء، دون أي تمييز؛
- 12 - **تهيب** بالدول أن تمتنع عن توفير الدعم للكيانات أو الأشخاص الضالعين في أعمال إرهابية، بما في ذلك تقديم الدعم لإنشاء منابر دعائية تدعو إلى الكراهية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف، بما في ذلك عن طريق وسائط الإعلام والإنترنت وغيرها من التكنولوجيات الرقمية، وتشدد، في هذا الصدد، على الأهمية الأساسية التي يكتسبها الاحترام التام للحق في حرية الرأي والتعبير على النحو المبين في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية⁽⁶⁾؛
- 13 - **تؤكد** على ضرورة امتناع الدول الأعضاء عن استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بما يتعارض مع القانون الدولي، بما في ذلك الميثاق، وتشجع الدول الأعضاء على بحث سبل أفضل للتعاون، تماشيا مع القانون الدولي، على التصدي للتهديدات التي يطرحها استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض إرهابية؛

(6) انظر القرار 2200 ألف (د-21)، المرفق.

14 - **تؤكد** أهمية الدور الذي تؤديه ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير والاحترام الكامل لحرية التماس المعلومات وتلقيها ونقلها في النهوض بالديمقراطية وتشجيع التعددية والتنوع الثقافي وتعزيز الشفافية وحرية الصحافة ومكافحة التضليل الإعلامي؛

15 - **تسلم** بأن التضليل الإعلامي والتلاعب بالمعلومات يقوضان جهود تعزيز السلام والتعاون وينطويان على احتمال التحريض على التمييز والعداء والعنف، لا سيما ضد الأشخاص الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بما في ذلك في حالات الكوارث الطبيعية والنزاعات المسلحة والحالات التي تنطوي على استخدام القوة أو التهديد باستخدامها، وتؤكد مسؤولية الدول عن التصدي، حسب الاقتضاء، ووفقاً لقانون حقوق الإنسان، لنشر المعلومات المضللة؛

16 - **تدين إدانة قاطعة** التدابير التي تتخذها الدول الأعضاء، في انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وتستهدف أو تعتمد منع أو تعطيل سبل الوصول إلى المعلومات أو نشرها على شبكة الإنترنت أو خارجها، بهدف تقويض عمل الصحفيين في إبلاغ الجمهور، بما فيها ممارسات من قبيل عمليات قطع الإنترنت والتدابير التي تستهدف تقييد المواقع الشبكية أو منع الوصول إليها أو إغلاقها بلا موجب، مثل الاعتداءات التي تستهدف هذه المواقع لقطع الخدمة عنها، وتهيب بجميع الدول الأعضاء أن تتوقف وتمتنع عن اتخاذ هذه التدابير التي تتسبب في إلحاق ضرر لا يمكن تداركه بالجهود الرامية إلى بناء مجتمعات وديمقراطيات سلمية قائمة على المعرفة وشاملة للجميع؛

17 - **تؤكد** أهمية أن تقدم الأمانة العامة معلومات واضحة وآنية ودقيقة وشاملة إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في إطار الولايات والإجراءات القائمة؛

18 - **تعيد تأكيد** الدور المحوري للجنة الإعلام في سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها في مجال التواصل العالمي، بما في ذلك تحديد أولويات تلك الأنشطة، وتقرر ضرورة أن تتبثق التوصيات المتعلقة ببرنامج إدارة التواصل العالمي، قدر الإمكان، من اللجنة وأن تنظر فيها اللجنة المذكورة؛

19 - **تطلب** إلى إدارة التواصل العالمي، بما في ذلك شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لها، أن تولي، وفقاً للأولويات التي حددتها الجمعية العامة للفترة 2023-2024 في قرارها 128/77 بآء، اهتماماً خاصاً لتعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة، وفقاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية والمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخراً، ولصون السلام والأمن الدوليين، بما في ذلك عمليات حفظ السلام، وتنمية أفريقيا، وتعزيز حقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وتغير المناخ والبيئة، والتنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية، والدفاع عن تعددية الأطراف، وتعزيز العدالة والقانون الدولي، ونزع السلاح، ومكافحة المعلومات المضللة والمعلومات الخاطئة، ومراقبة المخدرات، ومنع الجريمة، ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره، والجهود العالمية لمكافحة جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) والتعافي منها بشكل مستدام، بطرق منها إتاحة فرص الحصول على قدم المساواة على اللقاحات الآمنة والفعالة وتوزيعها على الصعيد العالمي ولا سيما على البلدان النامية؛

20 - **تطلب أيضاً** إلى إدارة التواصل العالمي وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لها أن تولي اهتماماً خاصاً لنتائج جميع المؤتمرات الرئيسية والمنتديات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة والتقدم المحرز في تنفيذ نتائجها؛

- 21 - **تلاحظ** إسهام إدارة التواصل العالمي في العملية التحضيرية للاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية⁽⁷⁾، تماشياً مع إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين⁽⁸⁾؛
- 22 - **تشجع** إدارة التواصل العالمي على دعم جهود الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الإجراءات الموصى بها في إعلان التقدم المحرز الصادر عن المنتدى الأول لاستعراض الهجرة الدولية المعقود في الفترة من 17 إلى 20 أيار/مايو 2022، الذي أقرته الجمعية العامة في قرارها 266/76 المؤرخ 7 حزيران/يونيه 2022، في إطار التزامهما بالقضاء على جميع أشكال التمييز، بما في ذلك العنصرية، والعنصرية المنهجية، والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والوصم، وخطاب الكراهية، وجرائم الكراهية التي تستهدف المهاجرين والمغتربين، وكذلك القوالب النمطية السلبية والروايات المضللة التي تولد تصورات سلبية عن الهجرة والمهاجرين، وذلك بوسائل منها استعراض التشريعات والسياسات والممارسات المناسبة ووضعها وتنفيذها والترويج لخطاب عام قائم على الأدلة، بالاشتراك مع جهات من بينها السلطات المحلية والمهاجرون ومجتمعات المغتربين ووسائل الإعلام، مع مراعاة دور المهاجرين بوصفهم عوامل للتنمية المستدامة وأصحاب حقوق، والتزامهما بحماية حرية التعبير وفقاً للقانون الدولي، مع الاعتراف بأن النقاش المفتوح والحر يساهم في تحقيق فهم شامل لجميع جوانب الهجرة؛ وعلى أن تقدم تقريراً عن ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها السادسة والأربعين؛

ثانياً

الأنشطة العامة لإدارة التواصل العالمي

- 23 - **تحيط علماً** بتقارير الأمين العام المتعلقة بأنشطة إدارة التواصل العالمي⁽⁹⁾؛
- 24 - **تطلب** إلى إدارة التواصل العالمي أن تعمل، من خلال التعيين والتدريب، على أن تعكس قوتها العاملة التوزيع الجغرافي العادل، وأن تكون متنوعة من منظور متعدد اللغات، وأن تكون لديها المهارات اللغوية اللازمة لتأدية واجباتها بفعالية؛
- 25 - **تطلب أيضاً** إلى إدارة التواصل العالمي أن تواصل التزامها بثقافة التقييم وأن تواصل تقييم منتجاتها وأنشطتها بهدف تعزيز فعاليتها، وأن تواصل التعاون والتنسيق مع الدول الأعضاء ومكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة من أجل كفاءة الشفافية والمساءلة في عملياتها على نحو أكثر فعالية؛
- 26 - **تشير** إلى إطلاق استراتيجية الأمم المتحدة للتواصل العالمي لعام 2020 التي وضعتها إدارة التواصل العالمي بجميع اللغات الرسمية والتي لا تهدف إلى إطلاع الناس على حالة العالم والطريقة التي تعمل بها الأمم المتحدة من أجل جعله عالماً أفضل فحسب، بل أيضاً إلى تحفيز الناس وتمكينهم من اتخاذ إجراءات، وتشيد بالإدارة لدورها في الترويج لعقد العمل والإنجاز من أجل التنمية المستدامة؛
- 27 - **تؤيد وتشجع** التنسيق بين إدارة التواصل العالمي ومكتب المتحدث الرسمي باسم الأمين العام، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل اتساق الرسائل التي توجهها المنظمة؛

(7) القرار 195/73، المرفق.

(8) القرار 1/71.

(9) A/AC.198/2023/2 و A/AC.198/2023/3 و A/AC.198/2023/4.

28 - **تدعو** إلى تكثيف التعاون مع منظومة الأمم المتحدة من أجل النشر الفعال للمعارف العلمية وأفضل الممارسات والمعلومات المتعلقة، في جملة أمور، بوسائل التشخيص والأدوية واللقاحات، والمبادئ التوجيهية ذات الصلة، من أجل الوقاية من ظهور الأمراض، بما فيها الأمراض المعدية الحيوانية المصدر، والجوائح، والتصدي لها بوسائل منها الترويج لنهج "توحيد الأداء في مجال الصحة"؛

29 - **تحث** إدارة التواصل العالمي على أن تدعم، حسب الاقتضاء، جهود منظومة الأمم المتحدة وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، الرامية إلى تسليط الضوء على أثر جائحة كوفيد-19 وآثارها الطويلة الأجل على النساء والأطفال، بمن فيهم الفتيات، ولا سيما كبار السن، والأشخاص الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة؛

30 - **تلاحظ** الجهود التي تبذلها إدارة التواصل العالمي لمواصلة التعريف بأعمال الجمعية العامة وقراراتها، وبهيئاتها الفرعية، وتطلب إلى الإدارة أن تواصل تعزيز علاقة العمل التي تربطها بمكتب رئيس الجمعية العامة؛

31 - **تشجع** على استمرار التعاون بين إدارة التواصل العالمي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في النهوض بالثقافة وفي ميادين التعليم، والنهوض بالاتصالات وتعدد اللغات، وفقاً لقرار الجمعية العامة 268/76، بوسائل منها التعليم المتعدد اللغات، بوصفها وسائل للتنمية المستدامة باستخدام الموارد المتاحة، وسد الفجوة القائمة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛

32 - **تلاحظ مع التقدير** الجهود التي تبذلها إدارة التواصل العالمي للعمل على الصعيد المحلي مع المؤسسات والهيئات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من أجل زيادة تنسيق أنشطتها في مجال الاتصالات، وتحث الإدارة على تشجيع فريق الأمم المتحدة للاتصالات على أن يكفل التنوع اللغوي في أعماله، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها السادسة والأربعين تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

33 - **تشجع** إدارة التواصل العالمي على مواصلة العمل والتعاون مع المنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات في جهودها الرامية إلى إنكاء الوعي بأعمال الأمم المتحدة وزيادة فهمها، مع التركيز بوجه خاص على الشراكات القائمة حالياً بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية؛

34 - **تعيد تأكيد** ضرورة أن تحدّد إدارة التواصل العالمي أولويات برنامج عملها، مع احترام الولايات القائمة وبما يتفق مع البند 5-6 من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم⁽¹⁰⁾، لكي تحدد رسالتها وتركز جهودها بطريقة أفضل ولكي توائم برامجها مع احتياجات الجمهور المستهدف، بما في ذلك البعد اللغوي، استناداً إلى آليات محسنة لاستقاء الآراء وللتقييم؛

35 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل بذل كل الجهود لضمان أن تحتوي منشورات الأمانة العامة وسائر خدماتها الإعلامية، بما فيها موقع الأمم المتحدة الشبكي ودائرة أنباء الأمم المتحدة وحسابات الأمم المتحدة على وسائل التواصل الاجتماعي، على معلومات شاملة ومتوازنة وموضوعية ومنصفة بجميع

اللغات الرسمية عن المسائل المعروضة على المنظمة، وأن يتوخى باستمرار في تحرير هذه المنشورات والخدمات الإعلامية الاستقلالية والنزاهة والدقة والاتساق التام مع قرارات الجمعية العامة ومقرراتها؛

36 - **تشدد** على ضرورة الملحة للتصدي بأنسب الطرق لانتهاكات القواعد والأنظمة الدولية ذات الصلة التي تحكم مجال البث الإذاعي، بما في ذلك التلفزيون والإذاعة والبث الإذاعي بالسواحل؛

37 - **تكرر طلبها** إلى إدارة التواصل العالمي وإلى المكاتب المقامة للمحتوى التابعة للأمانة العامة أن تكفل إعداد منشورات الأمم المتحدة بجميع اللغات الرسمية الست، وكذلك بطريقة مراعية للبيئة لا تترتب عليها تكاليف إضافية، وأن تواصل التنسيق بصورة وثيقة مع جميع الكيانات الأخرى، بما فيها سائر الإدارات التابعة للأمانة العامة وصناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها، في إطار ولاية كل منها، لتقادي الازدواجية في إصدار منشورات الأمم المتحدة؛

38 - **تشجع**، في هذا الصدد، إدارة التواصل العالمي وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة على وضع ترتيبات تعاونية جديدة لتعزيز تعدد اللغات في نواتج أخرى دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية، على أن تؤخذ في الاعتبار أهمية كفالة المساواة التامة في التعامل مع جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، وتقديم تقرير عن ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها السادسة والأربعين؛

39 - **تشدد** على ضرورة أن تواصل إدارة التواصل العالمي أنشطتها وأن تحسنها في المجالات التي تهم البلدان النامية بصورة خاصة، وحسب الاقتضاء، البلدان الأخرى ذات الاحتياجات الخاصة، وعلى ضرورة أن تسهم أنشطة الإدارة في سد الفجوة القائمة بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو في مجال الإعلام والاتصالات البالغ الأهمية؛

40 - **تكرر الإعراب عن قلقها المتزايد** لعدم توسيع نطاق عملية إصدار النشرات الصحفية اليومية بحيث تشمل جميع اللغات الرسمية، على النحو المطلوب في القرارات السابقة وفي ظل الاحترام التام لمبدأ المساواة بين جميع اللغات الرسمية الست، وتشير إلى تقرير الأمين العام ذي الصلة عن أنشطة إدارة التواصل العالمي⁽¹¹⁾، وتكرر طلبها إلى إدارة التواصل العالمي أن تبادر، على سبيل الأولوية، ببحث الخيارات المتاحة لتوفير النشرات الصحفية اليومية بجميع اللغات الرسمية الست وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، في موعد أقصاه انعقاد الدورة السادسة والأربعين للجنة الإعلام، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى اللجنة في تلك الدورة؛

41 - **تلاحظ بقلق** الاتجاهات الأخيرة التي تسهم في تقويض موثوقية المعلومات وشفافيتها واستنادها إلى الحقائق وتشجع إدارة التواصل العالمي على مواصلة ترويج معلومات غير متحيزة ونزيهة عن أعمال الأمم المتحدة، ووضع مقترحات محددة في هذا الصدد وتقديم تقرير عن ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها السادسة والأربعين؛

42 - **تلاحظ مع التقدير** العمل الذي تضطلع به إدارة التواصل العالمي في نشر معلومات دقيقة ووثيقة الصلة بالموضوع، في أوانها وبلغات متعددة، عن جائحة كوفيد-19 وتصدي منظومة الأمم المتحدة لها، وفي المساعدة على التصدي لانتشار المعلومات الخاطئة والمعلومات المضللة والتلاعب بالمعلومات في هذا الصدد؛

43 - **تطلب** إلى إدارة التواصل العالمي أن تبذل جهوداً محددة ترمي إلى تحديد المعلومات الخاطئة والمعلومات المضللة وإذكاء الوعي بهما، استناداً إلى المعلومات وأفضل الممارسات التي تتقاسمها الدول وكيانات الأمم المتحدة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، وأن تقترح سبلاً للتصدي لهذا التحدي وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، في حدود الموارد المتاحة؛

44 - **تحث** إدارة التواصل العالمي على دعم جهود منظومة الأمم المتحدة الرامية إلى القضاء على جميع أشكال الكراهية، والتعصب، والتمييز، بما في ذلك على أساس الدين أو المعتقد، والمضايقة، والعنصرية، وخطاب الكراهية، وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ولا سيما في سياق التصدي للأزمة العالمية الناشئة عن جوائح مثل جائحة كوفيد-19، وتلاحظ بقلق الأثر غير المتناسب لجائحة كوفيد-19 على أوجه عدم المساواة القائمة داخل مجتمعاتنا، وتعرب عن الأسف لأن الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية وإثنية وإلى فئات أخرى، بمن فيهم الآسيويون والمنحدرون من أصل آسيوي، ولا سيما النساء والفتيات، وقعوا في ذلك السياق ضحايا للعنف العنصري والتهديد بالعنف والتمييز والوصم؛

45 - **تحيط علماً** باستراتيجية وخطة عمل الأمم المتحدة بشأن خطاب الكراهية، وتشجع إدارة التواصل العالمي على إقامة ومواصلة تعزيز الشراكات مع وسائط الإعلام الجديدة والتقليدية من أجل التصدي لخطاب الكراهية وتعزيز التسامح وعدم التمييز والتعددية وحرية الرأي والتعبير؛

تعدد اللغات والتواصل العالمي

46 - **تشدد** على أن مبدأ تعدد اللغات، باعتباره قيمة من قيم المنظمة الأساسية، يقتضي مشاركة والتزاماً فعليين من جانب أصحاب المصلحة كافة، بما في ذلك جميع مراكز عمل الأمم المتحدة ومكاتبها الموجودة خارج المقر؛

47 - **تشدد** على مسؤولية الأمانة العامة عن تعميم مراعاة تعدد اللغات في جميع أنشطتها المتعلقة بالاتصال والإعلام، في حدود الموارد المتاحة وعلى قدم المساواة، وتهيب بإدارة التواصل العالمي أن تعتبر ذلك جزءاً لا يتجزأ من نهجها الاستراتيجي وأن تواصل العمل مع منسّق شؤون تعدد اللغات على الممارسات الفضلى في جميع أنحاء الأمانة العامة للاضطلاع بهذه المسؤولية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن هذه الممارسات الفضلى وتنفيذها في تقريره المقبل إلى لجنة الإعلام، أخذاً في اعتباره أحكام القرار 268/76؛

48 - **تشدد** على أهمية استخدام جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، بما يكفل المساواة التامة في معاملتها، في كافة الأنشطة التي تضطلع بها جميع الشعب والمكاتب التابعة لإدارة التواصل العالمي، بهدف إزالة التفاوت القائم بين استخدام اللغة الإنكليزية واستخدام اللغات الرسمية الخمس الأخرى، وتكرر، في هذا الصدد، طلبها بأن يكفل الأمين العام توفير القوام اللازم من الموظفين للإدارة في جميع اللغات الرسمية للاضطلاع بجميع أنشطتها، وتطلب إدراج هذا الجانب في مقترحات الميزانية البرنامجية للإدارة في المستقبل، أخذاً في الاعتبار مبدأ المساواة بين جميع اللغات الرسمية الست، مع مراعاة أعباء العمل المتعلقة بكل لغة من اللغات الرسمية؛

49 - **تعرب عن تقديرها** للجهود التي تبذلها إدارة التواصل العالمي لإبراز بعض المراسلات والبلاغات الهامة الصادرة في الآونة الأخيرة عن الأمين العام ببعض اللغات غير الرسمية، كالبرتغالية

والهندية والسواحيلية والفارسية والبنغالية والأوردو، إضافة إلى اللغات الرسمية، ومن أجل تعزيز تعدد اللغات، وتشجّع الإدارة على نشرها بجميع اللغات الرسمية الست، وكذلك باللغات غير الرسمية كلما كان ذلك مناسباً، في حدود الموارد المتاحة؛

50 - **ترحب** بالجهود التي تبذلها حالياً إدارة التواصل العالمي من أجل تعزيز تعدد اللغات في جميع أنشطتها، وتؤكد أهمية ضمان إتاحة نصوص جميع الوثائق العامة الجديدة للأمم المتحدة بجميع اللغات الرسمية الست، وإتاحة المواد الإعلامية والحملات الترويجية العالمية وجميع الوثائق القديمة للأمم المتحدة عبر المواقع الشبكية للأمم المتحدة وضمان إتاحتها للدول الأعضاء دون تأخير، وتؤكد كذلك أهمية تنفيذ القرار 268/76 والقرارات اللاحقة بشأن تعدد اللغات على أكمل وجه؛

51 - **تشجع** إدارة التواصل العالمي على الاستفادة من جهودها الرامية إلى تنفيذ سياسات متعددة اللغات خلال جائحة كوفيد-19، وتطلب إلى الأمانة العامة أن تنشر المعلومات باللغات الرسمية الست بشأن أنشطة وقرارات الأجهزة الرئيسية للمنظمة وهيئاتها الفرعية؛

52 - **تشجع أيضاً** إدارة التواصل العالمي على مواصلة جهودها الجارية الرامية إلى الأخذ بأسلوب العمل الذي يتبعه المنبثقون المواضيعيون، المطبق حالياً من جانب الوحدات اللغوية المعنية بالمواقع الشبكية للأمم المتحدة، بوصفه من أفضل الممارسات في مجال تعدد اللغات من أجل تحسين نوعية مضمون هذه المواقع الشبكية؛

53 - **تؤيد وتشجع** مواصلة إدارة التواصل العالمي استعمال البنغالية والهندية والسواحيلية والفارسية والبرتغالية والأوردو واللغات التي تستخدمها مراكز الأمم المتحدة للإعلام البالغ عددها 128 لغة، بالإضافة إلى اللغات الرسمية، عند الاقتضاء، وفي حدود الموارد المتاحة، بحسب الجمهور المستهدف، بهدف بلوغ الجماهير على أوسع نطاق ممكن وإيصال رسالة الأمم المتحدة والأمين العام إلى جميع أرجاء العالم، سعياً إلى تعزيز الدعم الدولي لأنشطة المنظمة؛

54 - **تشجع** إدارة التواصل العالمي على مواصلة بذل جهودها الطويلة الأمد والجارية التي ترمي إلى تعزيز تعدد اللغات من خلال التوعية العالمية بلغات أخرى غير اللغات الرسمية، وحشد موارد كافية، بما في ذلك عن طريق استكشاف خيارات مبتكرة للتمويل، إضافة إلى التبرعات؛

سد الفجوة الرقمية

55 - **تطلب** إلى إدارة التواصل العالمي أن تساهم في توعية المجتمع الدولي بأهمية تنفيذ ما جاء في الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الاستعراض العام لتنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات⁽¹²⁾ وبما يوفره استعمال الإنترنت وغير ذلك من تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، الناشئة بوجه خاص عن الثورة الصناعية الرابعة، من إمكانيات تستفيد منها المجتمعات والاقتصادات، وبالسبل الكفيلة بسد الفجوة الرقمية، داخل البلدان وفيما بينها، بما في ذلك الاحتفال باليوم العالمي للاتصالات ومجتمع المعلومات في 17 أيار/مايو؛

(12) القرار 125/70؛ انظر أيضاً A/C.2/59/3 و A/60/687.

56 - **تكرر دعوة** جميع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، في إطار ولاياتها وفي حدود الموارد المتاحة لها، وسائر الجهات صاحبة المصلحة إلى مواصلة العمل معاً من أجل تحليل طبيعة الفجوات الرقمية بانتظام، ودراسة الاستراتيجيات اللازمة لسدّها، وتمكين المجتمع الدولي من الاطلاع على النتائج التي تتوصل إليها، إضافة إلى تشجيع المبادرات العامة والخاصة التي تهدف إلى سد الفجوة الرقمية؛

57 - **تحيط علماً** بخريطة الطريق من أجل التعاون الرقمي التي وضعها الأمين العام⁽¹³⁾ والمقترحات الواردة في تقريره المعنون "خطتنا المشتركة" فيما يتصل بالتعاون الرقمي لتحديد المبادئ المشتركة لمستقبل رقمي لجميع الدول الأعضاء لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽¹⁴⁾؛

شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام

58 - **تشدد** على أهمية شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام في تحسين الصورة العامة للأمم المتحدة وفي نشر رسائل عن الأمم المتحدة بين السكان المحليين، وبخاصة في البلدان النامية، مع مراعاة أن المعلومات المقدّمة باللغات المحلية لها أبلغ الأثر في السكان المحليين وفي حشد الدعم لأعمال الأمم المتحدة على الصعيد المحلي؛

59 - **ترحب** بالعمل الذي تقوم به شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام، بما فيها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للإعلام، لنشر المواد الإعلامية للأمم المتحدة وترجمة الوثائق الهامة إلى لغات أخرى غير اللغات الرسمية للأمم المتحدة، وتشجع مراكز الإعلام على مواصلة أنشطتها المتعددة اللغات الهامة في الجوانب التفاعلية والاستباقية من أعمالها، وإعداد الصفحات الشبكية والمحتويات في وسائل التواصل الاجتماعي باللغات المحلية، وتشجع إدارة التواصل العالمي على توفير الموارد والتسهيلات التقنية اللازمة، بهدف الوصول إلى أوسع نطاق ممكن من الجماهير وإيصال رسالة الأمم المتحدة إلى جميع أرجاء المعمورة سعياً إلى تعزيز الدعم الدولي لأنشطة المنظمة، وتشجع على مواصلة الجهود المبذولة في هذا الصدد؛

60 - **تقر** بالدعم الذي تقدمه شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام إلى نظام المنسقين المقيمين خلال جائحة كوفيد-19 لتعزيز المعلومات والتوجيهات من منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك منظمة الصحة العالمية، من أجل المساهمة في التصدي لانتشار المعلومات المضلّة والمعلومات الخاطئة، ونشر الرسائل والمعلومات بشأن الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة؛

61 - **تؤكد** أهمية ترشيد شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يواصل تقديم مقترحات في هذا الاتجاه بوسائل منها إعادة تخصيص الموارد، حيثما يكون ذلك ضرورياً، وأن يقدم تقارير إلى لجنة الإعلام في دوراتها المتعاقبة؛

62 - **تؤكد من جديد** أن ترشيد مراكز الأمم المتحدة للإعلام يجب أن يجرى على أساس كل حالة على حدة بالتشاور مع جميع الدول الأعضاء المعنية التي توجد فيها مراكز للإعلام والبلدان التي تقوم

(13) A/74/821.

(14) القرار 1/70.

هذه المراكز بخدمتها ومع البلدان الأخرى المهمة في المنطقة، مع مراعاة الخصائص التي تتميز بها كل منطقة؛

63 - **تطلب** إلى إدارة التواصل العالمي أن تعزز تعاونها، عن طريق مراكز الأمم المتحدة للإعلام، مع جميع كيانات الأمم المتحدة الأخرى على الصعيد القطري، وفي سياق إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، بهدف تحسين الاتساق في الاتصالات وتجنب ازدواجية العمل، وتلاحظ، في هذا الصدد، الإصلاح الجاري في الأمم المتحدة، الذي يستدعي في جملة أمور إدماج مراكز الإعلام في نظام المنسقين المقيمين من أجل كفالة اتصالات منسقة ومتسقة واستراتيجية بشأن مسائل محلية وعالمية على نطاق منظومة الأمم المتحدة وفي إطار مراكز الإعلام، بما في ذلك مركز الأمم المتحدة الإقليمي للإعلام، مع مراعاة الاحتياجات والمنتجات الناشئة على الصعيد القطري، وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره المقبل معلومات شاملة عن هذه العملية؛

64 - **تؤكد** أهمية مراعاة الاحتياجات والمتطلبات الخاصة للبلدان النامية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تحقيقاً للتدفق الحر للمعلومات والمعارف في تلك البلدان؛

65 - **تشدد** على أهمية تنفيذ خطة عام 2030 على جميع المستويات، وتطلب كذلك في هذا الصدد إلى إدارة التواصل العالمي التعاون، من خلال مراكز الأمم المتحدة للإعلام، حسب الاقتضاء، ولا سيما في البلدان النامية، مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى على الصعيد القطري لكفالة حصول الناس على ما يلزم من معلومات بشأن أهداف التنمية المستدامة والإلمام بها؛

66 - **تؤكد** أهمية الجهود المبذولة لتعزيز الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة للوصول إلى الدول الأعضاء التي لا تزال خارج نطاق تغطية شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام، عن طريق مكاتب المنسقين المقيمين، باستخدام الآلية التي أنشأها إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية بين إدارة التواصل العالمي ونظام المنسقين المقيمين، من أجل توفير الدعم في مجال الاتصالات، وتشجع الأمين العام على أن يقوم، في سياق عملية الترشيد، بتوسيع نطاق خدمات شبكة مراكز الإعلام لتشمل تلك الدول الأعضاء؛

67 - **تؤكد أيضاً** ضرورة أن تواصل إدارة التواصل العالمي استعراض ما يخصص من الموارد، سواء الموارد من الموظفين أو الموارد المالية، لمراكز الأمم المتحدة للإعلام في البلدان النامية، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً في هذا الصدد، وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في التقرير المقبل معلومات شاملة عن سير عمل مراكز الأمم المتحدة للإعلام، بما في ذلك نتائج استعراض الفعالية والكفاءة في تخصيص الموارد من الموظفين والموارد المالية لمراكز الأمم المتحدة للإعلام والتدابير الممكنة اتخاذها لتحسين عمل هذه المراكز في البلدان النامية؛

68 - **ترحب** بالدعم الذي تقدمه بعض الدول الأعضاء، بما فيها البلدان النامية، بتوفير أمور من بينها أماكن عمل مجانية لمراكز الأمم المتحدة للإعلام بسبب عدم توافر التمويل، مع مراعاة ألا يكون ذلك الدعم بديلاً عن التخصيص الكامل للموارد المالية لمراكز الإعلام في سياق الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة؛

69 - **تلاحظ** الخطوات التي اتخذتها الأمانة العامة لتبديد المخاوف التي تساور العديد من الدول الأعضاء إزاء أثر التدابير التي اتخذتها الأمانة العامة في السنوات السابقة بشأن مراكز الإعلام في القاهرة، ومكسيكو، وبريتوريا، وريو دي جانيرو بالبرازيل، ضمن مراكز أخرى، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم مزيداً

من التقارير عن هذه المراكز وغيرها من مراكز الأمم المتحدة للإعلام في جميع أنحاء العالم، وخاصة في أفريقيا، وأن يستكشف سبل تعزيزها، مع مراعاة ضرورة القيام بذلك في حدود الموارد المتاحة؛

70 - **تلاحظ أيضاً** المناقشات التي دارت بين إدارة التواصل العالمي وحكومة أنغولا بشأن إنشاء مركز الإعلام في لواندا، وذلك لتلبية احتياجات البلدان الأفريقية الناطقة بالبرتغالية، وتكرّر طلبها إلى الأمين العام أن يعجل، بالتنسيق مع حكومة أنغولا، بإنشاء وتشغيل مركز الإعلام في لواندا، وأن يقدم تقريراً إلى لجنة الإعلام في دورتها السادسة والأربعين عن حالة هذا المركز؛

ثالثاً

خدمات الاتصال الاستراتيجي

71 - **تعيد تأكيد** دور خدمات الاتصال الاستراتيجي في إعداد ونشر الرسائل الموجهة من الأمم المتحدة، عن طريق وضع استراتيجيات للاتصالات، مع التركيز بصورة عامة على تعدد اللغات ابتداء من مرحلة التخطيط، بالتعاون الوثيق مع الإدارات الفنية وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة، بما يتسق تماماً مع ولاياتها التشريعية، وفقاً للأولويات التي حددتها لجنة الإعلام؛

72 - **تقر** بأنه ينبغي لشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام أن تواصل، في البلدان النامية على الخصوص، تعزيز تأثيرها وأنشطتها، بطرق من بينها تقديم الدعم في مجال الاتصال الاستراتيجي، وتهيب بالأمين العام أن يقدم تقارير عن تنفيذ هذا النهج إلى لجنة الإعلام في دوراتها المتعاقبة؛

73 - **تشجع** إدارة التواصل العالمي على أن تقوم، بالتنسيق مع إدارة عمليات السلام وإدارة الدعم العملياتي في الأمانة العامة، بتحديث سياسة الاتصالات الاستراتيجية والإعلام لعام 2017، مع مراعاة الدور الرئيسي للاتصال الاستراتيجي في التنفيذ الفعال لولايات حفظ السلام، والاعتراف بما تشكله المعلومات الخاطئة والمعلومات المضللة من مخاطر على تنفيذ عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للولايات المسندة إليها وعلى سلامة وأمن أفرادها، ولا سيما من يعمل منهم في بيئات معقدة ومتعددة الأبعاد وصعبة؛

الحملة الترويجية

74 - **تلاحظ مع التقدير** العمل الذي تضطلع به إدارة التواصل العالمي من خلال حملاتها، للترويج للمسائل التي تحظى باهتمام المجتمع الدولي، وتطلب إلى الإدارة أن تواصل، بالتعاون مع البلدان المعنية والمنظمات والهيئات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، اتخاذ التدابير المناسبة لإذكاء الوعي على الصعيد العالمي بمواضيع من قبيل تعزيز تعددية الأطراف والتعاون الدولي، والأزمات والاحتياجات الإنسانية غير المسبوق في العالم، وخطة عام 2030، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وإصلاح الأمم المتحدة، والقضاء على الفقر، والتنمية الحضرية المستدامة، وحفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام من أجل التنمية المستدامة، وتغير المناخ، والإدارة المستدامة للغابات، ومكافحة التصحر، وحفظ التنوع البيولوجي ومسائل بيئية أخرى، ومنع نشوب النزاعات، وحفظ السلام، وبناء السلام والحفاظ عليه، واللاجئين والمهاجرين، والأشخاص المشردين قسراً من جراء النزاعات وغيرها من الأسباب التي تنتهك حقوق الإنسان والقانون الدولي، والثقافة والتنمية، ونزع السلاح، وإنهاء الاستعمار، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، وحقوق الطفل والأشخاص ذوي الإعاقة والعمال المهاجرين، والتنسيق الاستراتيجي في أعمال الإغاثة الإنسانية، وبخاصة في الكوارث الطبيعية وغيرها من الأزمات،

والأمراض المعدية وغير المعدية، واحتياجات القارة الأفريقية، والشراكة الاستراتيجية بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، وطبيعة الحالة الاقتصادية والاجتماعية الحرجة في أفريقيا، وأولويات الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا⁽¹⁵⁾، والاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان التي استوفت معايير رفع اسمها من فئة أقل البلدان نمواً، وأهمية التعاون الدولي لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة والأنشطة التي تقوم عليها، مثل الفساد والاختلاس والغش والتهرب من دفع الضرائب، والملاذات الآمنة التي تخلق حوافز لنقل الأصول المسروقة إلى الخارج، وغسل الأموال والاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية، وتحديد الأصول المسروقة وتجميدها واستردادها وإعادة إدخالها إلى بلدانها الأصلية بطريقة تتفق مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد⁽¹⁶⁾، ومكافحة الاتجار بالبشر والرق الحديث، ومكافحة الاتجار غير المشروع العابر للحدود الوطنية، بما في ذلك الاتجار بالتراث الثقافي، وإقامة نصب تذكاري دائم تخليداً لذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، ومكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، والمبادرة الرامية إلى إقامة عالم ينبذ العنف والتطرف العنيف، والحوار بين الحضارات، وثقافة السلام والتسامح، وآثار كارثة تشرنوبل، ومنع الإبادة الجماعية؛

75 - **تطلب** إلى الأمانة العامة، وبخاصة إدارة التواصل العالمي، أن تسهم في الاحتفال بالأيام الدولية والاحتفالات التي أعلنتها الجمعية العامة، وأن تقوم بدور في التوعية بهذه المناسبات والترويج لها دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية، حسب الاقتضاء، وفقاً لقرارات الجمعية المتعلقة بكل منها، وبالتعاون مع الوكالات المتخصصة المكلفة بتنفيذها، حسب الاقتضاء؛

76 - **تطلب** إلى إدارة التواصل العالمي وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لها أن تعمل على التوعية على نطاق واسع بجميع مؤتمرات القمة والمؤتمرات الدولية والاجتماعات الرفيعة المستوى التي تعقد بتكاليف من الجمعية العامة، وتتضمن حملة ترويجية شاملة متعددة اللغات بشأنها وتعمل على تغطيتها بلغات متعددة، على أساس المساواة، بما فيها تلك المقرر عقدها خلال عام 2024؛

77 - **تلاحظ** أن عام 2023 يصادف الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁽¹⁷⁾، وأن عام 2024 يصادف الذكرى السنوية الخامسة والأربعين لاعتماد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في 18 كانون الأول/ديسمبر 1979⁽¹⁸⁾، والذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لاعتماد اتفاقية حقوق الطفل في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 1989⁽¹⁹⁾، وتطلب إلى إدارة التواصل العالمي أن تعمل على التوعية بصكوك حقوق الإنسان تلك ونشر المعلومات عنها؛

78 - **تقر** بالجهود التي تقودها إدارة التواصل العالمي في مجال الاتصالات من أجل الترويج لمؤتمرات استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وعملياتها التحضيرية، وبوجه خاص إصدار شتى المواد المتعددة الوسائط، بما فيها أشرطة الفيديو والصور والرسوم البيانية، للترويج للمؤتمرات والقضايا المعروضة عليها باللغات الرسمية الست للمنظمة، وتشجع الإدارة في هذا الصدد على مواصلة هذه الممارسة

(15) A/57/304، المرفق.

(16) United Nations, *Treaty Series*, vol. 2349, No. 42146.

(17) القرار 217 ألف (د-3).

(18) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1249, No. 20378.

(19) المرجع نفسه، المجلد 1577، الرقم 27531.

في التعريف بالاجتماعات الرفيعة المستوى بطرائق من بينها تسخير وسائط الإعلام التقليدية والجديدة من قبيل وسائل التواصل الاجتماعي، حسب الاقتضاء؛

79 - **تشير** إلى قرارها 267/75 بشأن الأسبوع العالمي لمحو الأمية الإعلامية والمعلوماتية، وتطلب من إدارة التواصل العالمي وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لها الاحتفال بالأسبوع العالمي لمحو الأمية الإعلامية والمعلوماتية بالطريقة التي يراها كل منها أنسب طريقة، بما في ذلك من خلال التركيز على الأنشطة التذكارية والتربوية وأنشطة التوعية العامة التي تعالج مسألة المعلومات المضللة والمعلومات الخاطئة، وذلك في حدود مواردها الحالية؛

80 - **تشير أيضاً** إلى قرارها 227/76 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2021 بشأن مكافحة التضليل الإعلامي من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وإلى قرار مجلس حقوق الإنسان 21/49 المؤرخ 1 نيسان/أبريل 2022 بشأن دور الدول الأعضاء في مكافحة الأثر السلبي للتضليل الإعلامي على التمتع بحقوق الإنسان وإعمالها، وتحت جميع الجهات صاحبة المصلحة على أن تقوم، في حدود مواردها المتاحة، بتعزيز محو الأمية الإعلامية والمعلوماتية، كوسيلة لتمكين جميع الناس وتيسير الاندماج الرقمي والقدرة على الاتصال الإلكتروني على الصعيد العالمي، والمساعدة في التصدي للمعلومات المضللة والمعلومات الخاطئة؛

81 - **تطلب** إلى إدارة التواصل العالمي وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لها أن تواصل التوعية بالعقد الدولي الرابع للقضاء على الاستعمار الذي أعلنته الجمعية العامة في قرارها 123/75 المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 2020 ونشر المعلومات عنه دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية؛

82 - **تنكر** بقراريها 237/68 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 16/69 المؤرخ 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2014 الصادرين بشأن العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، وتطلب إلى إدارة التواصل العالمي وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لها العمل على التوعية بالعقد الدولي ونشر المعلومات عنه وفقاً لبرنامج الأنشطة لتنفيذه الذي اعتمدته الجمعية العامة⁽²⁰⁾، دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية؛

83 - **تنكر أيضاً** بقرارها 239/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 بشأن عقد الأمم المتحدة للزراعة الأسرية (2019-2028) وتطلب إلى إدارة التواصل العالمي وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لها التوعية بالعقد الدولي ونشر المعلومات عنه؛

84 - **تنكر كذلك** بقرارها 135/74 الذي أعلنت فيه الفترة 2022-2032 عقداً دولياً للغات الشعوب الأصلية، وتطلب إلى إدارة التواصل العالمي وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لها أن توجه الانتباه إلى الاندثار الخطير للغات الشعوب الأصلية والحاجة الملحة إلى الحفاظ عليها وإحيائها وتعزيزها؛

85 - **ترحب** بالإعلان السياسي الذي اعتُمد في قمة نيلسون مانديلا للسلام المعقودة في 24 أيلول/سبتمبر 2018⁽²¹⁾ للاحتفال بذكرى مرور مائة عام على مولد نيلسون مانديلا وأقرت فيه الفترة

(20) القرار 16/69، المرفق.

(21) القرار 1/73.

من عام 2019 إلى عام 2028 باعتبارها عقد نيلسون مانديلا للسلام، وتطلب في هذا الصدد إلى إدارة التواصل العالمي التوعية بالعقد ونشر المعلومات عنه؛

86 - **تلاحظ مع التقدير** العمل الذي تضطلع به إدارة التواصل العالمي وشبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام التابعة لها من أجل نشر المعلومات عن السنة الدولية للدخن والسنة الدولية للحوار كضمان للسلام، المعلن عن عام 2023 سنة لهما معا في قرارها 263/75 المؤرخ 3 آذار/مارس 2021 و 32/77 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2022، على التوالي، وتشجع كذلك الإدارة على التوعية بالسنة الدولية للإبليات في عام 2024، على نحو ما يقتضيه القرار 210/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017؛

87 - **تشدد** على أهمية قيام إدارة التواصل العالمي بتعميم تعدد اللغات كجزء من عمليات التخطيط للحملات الترويجية وتنفيذها، بما في ذلك تصميم الشعارات والشعارات المصوّرة بلغات مختلفة، عند الاقتضاء، وكذلك استخدام الوسائط في الحملات التي تُنظم عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي بأكثر من لغة واحدة، مع مراعاة احتياجات الجماهير المستهدفة؛

88 - **تشجع** إدارة التواصل العالمي على إقامة شراكات مع القطاع الخاص والمنظمات المعنية التي تروج للغات الرسمية للأمم المتحدة وغيرها من اللغات، حسب الاقتضاء، من أجل تعزيز أنشطة الأمم المتحدة دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها السادسة والأربعين، وترحب في هذا الصدد بالشراكة القائمة مع شركات الطيران التي توفر برامج على متن رحلاتها تبين فيها أنشطة الأمم المتحدة لعملائها؛

دور إدارة التواصل العالمي في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة وبناء السلام

89 - **تطلب** إلى الأمانة العامة أن تواصل ضمان المشاركة النشطة لإدارة التواصل العالمي في عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة المقبلة بدءاً من مرحلة التخطيط وفي جميع المراحل عن طريق التشاور بين الإدارات والتنسيق مع الإدارات والمكاتب الأخرى في الأمانة العامة، ولا سيما إدارة عمليات السلام وإدارة الدعم العملي وإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام ومكتب دعم بناء السلام؛

90 - **تقر** بالتنسيق بين إدارة التواصل العالمي وإدارات الأمم المتحدة ذات الصلة في نشر المعلومات عن مبادرة الأمين العام للعمل من أجل حفظ السلام وعن التقدم المحرز في تنفيذها، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء؛

91 - **تطلب** إلى إدارة التواصل العالمي وإدارة عمليات السلام وإدارة الدعم العملي وإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام ومكتب بناء السلام أن تواصل التعاون فيما بينها في التوعية بما تواجهه عمليات حفظ السلام، ولا سيما العمليات المعقدة والمتعددة الأبعاد، من حقائق وتحديات جديدة وما تحققه من نجاحات في منع نشوب النزاعات وتسويتها وفي جهود بناء السلام، ومثلها البعثات السياسية الخاصة، وتواصل دعوتها إلى أن تضع وتنفذ، بالتشاور مع الدول الأعضاء حسب الاقتضاء، استراتيجية شاملة للاتصالات بشأن التحديات الراهنة التي تواجهها أنشطة الأمم المتحدة لحفظ السلام، والبلدان المدرجة في جدول أعمال لجنة بناء السلام، والبعثات السياسية الخاصة؛

92 - **تشجع** إدارة التواصل العالمي على النظر في مواصلة إصدار مواد إعلامية ذات صلة بشأن ما تضطلع به عمليات حفظ السلام من إسهام وأنشطة جارية، بالتنسيق مع كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، احتفالاً باليوم الدولي لحفظة السلام التابعين للأمم المتحدة في 29 أيار/مايو؛

93 - **تؤكد** أهمية تعزيز القدرة الإعلامية لإدارة التواصل العالمي في مجال عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة والدور الذي تؤديه بالتعاون الوثيق مع إدارة عمليات السلام وإدارة الدعم العملي وإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام في عملية اختيار موظفي الإعلام لعمليات أو بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتدعو إدارة التواصل العالمي، في هذا الصدد، إلى إعارة موظفي الإعلام ممن لديهم المهارات اللازمة للاضطلاع بالمهام المسندة في العمليات والبعثات السياسية الخاصة، مع مراعاة مبدأ التوزيع الجغرافي العادل وفقاً للفقرة 3 من المادة 101 من الفصل الخامس عشر من الميثاق، وإلى النظر، كلما كان ذلك مناسباً، في ما يعرب عنه من آراء في هذا الصدد، ولا سيما الآراء التي تعرب عنها البلدان المضيفة؛

94 - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء الهجمات على حفظة السلام وغيرهم من أفراد الأمم المتحدة في الميدان، وتحث إدارة التواصل العالمي على مواصلة تحسين استراتيجياتها في مجال الاتصال لمعالجة مسألة الدعاية المناهضة للأمم المتحدة، التي يمكن أن تؤدي إلى مثل هذه الهجمات، بالتنسيق مع إدارات الأمم المتحدة ذات الصلة والبعثات الميدانية، وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره المقبل إلى لجنة الإعلام معلومات مستكملة عن هذه المسألة؛

95 - **تشدد** على الأهمية الحاسمة للاتصالات الاستراتيجية في الاضطلاع بعمليات حفظ السلام في سياق بيئة اتصالات سريعة التغير، وتشجع إدارة التواصل العالمي على أن تدعم، في حدود الموارد المتاحة، الإدارات والمكاتب ذات الصلة في الأمانة العامة في المضي، بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء وبلاستفادة من أفضل ممارساتها، في وضع مبادئ توجيهية ومواد تدريبية تتعلق بالاتصالات الاستراتيجية يتم تنفيذها على جميع مستويات عمليات حفظ السلام، بهدف إدماج الاتصالات الاستراتيجية في التخطيط وصنع القرار، مع إيلاء الاعتبار الواجب لآراء السكان المحليين والدول المضيفة؛

96 - **تلاحظ ببالغ القلق** تزايد حجم ما يروّج ضد عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام من معلومات مضللة ومعلومات خاطئة، مما قد يؤثر سلباً في البعثات وحفظة السلام، **وتطلب** إلى إدارة التواصل العالمي أن تدعم، في حدود الموارد المتاحة، الجهود التي تبذلها عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لتوفير محتويات دقيقة، بما في ذلك باللغات المحلية وبالتنسيق مع السلطات الوطنية، حسب الاقتضاء، للإسهام في تعزيز فهم ولاياتها وإدارة التوقعات وحشد الثقة والدعم لدى أصحاب المصلحة ذوي الصلة، ولا سيما الحكومات المضيفة والمجتمعات المحلية، والمساهمة في مكافحة المعلومات المضللة والمعلومات الخاطئة من خلال تطوير الخبرة اللازمة لكشفها ورصدها وتحليلها والتصدي لها من أجل تعزيز قدرة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام على تنفيذ ولاياتها وتعزيز سلامة وأمن حفظة السلام؛

97 - **تطلب** إلى إدارة التواصل العالمي العمل بتنسيق مع إدارة الدعم العملي وإدارة عمليات السلام على إنكاء الوعي من أجل الحد من الأثر البيئي في الميدان، في إطار تنفيذ استراتيجية البيئة لعمليات السلام؛

98 - **تشدد** على أهمية البوابة الإلكترونية المتعلقة بحفظ السلام في الموقع الشبكي للأمم المتحدة، وتطلب إلى الأمانة العامة مواصلة ما تبذله من جهود لدعم تنفيذ ولايات بعثات حفظ السلام عن طريق مواصلة تطوير وتعهد مواقعها الشبكية، وكفالة أن تكون استراتيجياتها في مجال التواصل مصممة بحيث تخاطب الحكومات المضيفة والسكان المحليين والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة؛

99 - **ترحب** بالحملة الترويجية التي تقوم بها إدارة التواصل العالمي والتي تعرض فيها البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، وتشجع الإدارة على وضع استراتيجيات تواصل أكثر فعالية وتكاملاً لإبراز مساهماتفرادى البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة على نحو منصف؛

100 - **تشجع** إدارة التواصل العالمي على الإشادة بحفظة السلام الذين خدموا، معربين أنفسهم لمخاطر كبيرة أثناء الجائحة، وأولئك الذين جادوا بأرواحهم من أجل قضية السلام، وبالتالي الاعتراف أيضاً بالجهود التي تبذلها البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة؛

101 - **تطلب** إلى إدارة التواصل العالمي أن تبرز، في سياق ترويجها لأنشطة الأمم المتحدة لحفظ السلام، عمل وولاية اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام؛

102 - **تطلب** إلى إدارة التواصل العالمي والإدارات والمكاتب الأخرى ذات الصلة في الأمانة العامة أن تواصل التعاون في تنفيذ برنامج فعال في مجال التوعية لشرح سياسة عدم التسامح إطلاقاً التي تتبعها المنظمة إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وإطلاع الجمهور على نتائج جميع الدعاوى من هذا القبيل التي تخص موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، بما فيها الدعاوى التي لا تثبت فيها في نهاية المطاف صحة الادعاءات قانوناً، حسب الاقتضاء، بما يتفق وجميع قواعد الأمم المتحدة وأنظمتها، وعلى الخطوات المتخذة لحماية حقوق الضحايا وكفالة ما يكفي من الدعم للشهود، وتشدد على أهمية إدارة التواصل العالمي في تسليط الضوء على الاتفاق المقترح بين الأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات في هذا الصدد، وكذلك جميع الأنشطة المتصلة بدائرة القيادة؛

103 - **تلاحظ** أهمية أنشطة الاتصال ونشر المعلومات المتعلقة بجهود تحقيق السلام المستدام وبناء السلام، ولا سيما أنشطة بناء السلام التي تضطلع بها بعثات حفظ السلام واجتماعات وأنشطة لجنة بناء السلام والتشكيلات القطرية ومكتب دعم بناء السلام وصندوق بناء السلام، وتطلب إلى إدارة التواصل العالمي أن تعزز تعاونها في ذلك الصدد مع هذه الكيانات، ولا سيما بزيادة استعمال وسائل التواصل الاجتماعي في حدود الموارد المتاحة بغية توسيع نطاق التوعية بالعمل الهام الذي تضطلع به وتشجيع السلطات الوطنية على تولي زمام الأمور؛

دور إدارة التواصل العالمي في تعزيز الحوار بين الحضارات وتعزيز ثقافة السلام كوسيلة لتحسين التفاهم بين الدول

104 - **تشير** إلى قراراتها المتعلقة بالحوار بين الحضارات وثقافة السلام، وتطلب إلى إدارة التواصل العالمي أن تواصل، مع كفالة انطباق وملاءمة مواضيع الحملات الترويجية بشأن هذه المسألة، توفير الدعم اللازم لنشر المعلومات المتصلة بالحوار بين الحضارات وثقافة السلام ومبادرة تحالف الحضارات وأن تتخذ الخطوات الواجبة من أجل تعزيز ثقافة الحوار بين الحضارات والترويج لمبادرة إقامة عالم ينبذ

العنف والتطرف العنيف وفقاً لقرار الجمعية العامة 241/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017، والدعوة إلى التفاهم الثقافي والتسامح واحترام الأديان أو المعتقدات وحرية اعتناقها وتمتع الجميع فعلياً بجميع حقوق الإنسان والحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية، وتطلب إلى الأمانة العامة تقديم إحاطة بشأن التدابير المتخذة لنشر المعلومات المتصلة بالحوار بين الحضارات وثقافة السلام، وذلك قبل الدورة المقبلة للجنة الإعلام؛

105 - تدعو منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما إدارة التواصل العالمي، إلى مواصلة التشجيع على الحوار بين الحضارات وتيسيره، وصوغ السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز الحوار بين الحضارات ضمن أنشطة الأمم المتحدة في شتى المجالات، مع مراعاة برنامج عمل البرنامج العالمي للحوار بين الحضارات⁽²²⁾؛

106 - تدعو إدارة التواصل العالمي إلى تكثيف الجهود من أجل التشجيع على إقامة حوار عالمي بشأن تعزيز ثقافة التسامح والسلام على جميع المستويات، استناداً إلى احترام كافة حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في حرية اعتناق الدين أو المعتقد والحق في حرية الرأي والتعبير، وتعرب عن بالغ استيائها من جميع أعمال العنف الموجهة ضد الأشخاص بسبب دينهم أو معتقداتهم، ومما يوجّه من تلك الأعمال ضد أماكن العبادة، ومن جميع الاعتداءات على الأماكن والمواقع والمزارات الدينية وداخلها التي تشكل انتهاكاً للقانون الدولي، وتشير إلى قراراتها 296/73⁽²³⁾ المؤرخ 28 أيار/مايو 2019 و 254/76⁽²⁴⁾ المؤرخ 15 آذار/مارس 2022 و 250/76⁽²⁵⁾ المؤرخ 20 كانون الثاني/يناير 2022؛

107 - تشير إلى قرارها 312/69 المؤرخ 6 تموز/يوليه 2015، الذي نوهت فيه بإنجازات تحالف الأمم المتحدة للحضارات وبالجهود التي بذلها الممثل السامي للأمين العام لشؤون تحالف الحضارات، وبالإعلانات التي اعتمدتها منظمات الأمم المتحدة العالمية لتحالف الحضارات⁽²⁶⁾، وترحب بالدعم المتواصل الذي تقدمه إدارة التواصل العالمي لعمل التحالف، بما في ذلك مشاريعه الجارية؛

108 - ترحب بمختلف المبادرات المضطلع بها على الصعد المحلي والوطني والإقليمي والدولي من أجل تعزيز الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات وتوثيق الاتصال المباشر بين الناس، وتشجعها؛

رابعاً

الخدمات الإخبارية

109 - تؤكد أن الهدف الأساسي المتوخى من الخدمات الإخبارية التي تقدمها إدارة التواصل العالمي هو تزويد وسائل الإعلام الحرة والمستقلة والمتعددة والمتنوعة وغيرها من جماهير المتلقين في العالم أجمع في الوقت المناسب بالأخبار والمعلومات الدقيقة والموضوعية القائمة على الأدلة والمتوازنة الصادرة

(22) القرار 6/56، الجزء باء..

(23) المعنون "اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا أعمال العنف القائمة على أساس الدين أو المعتقد".

(24) المعنون "اليوم الدولي لمكافحة كراهية الإسلام".

(25) المعنون "إنكار محرقة اليهود".

(26) مدريد، إسبانيا؛ واسطنبول، تركيا؛ وريو دي جانيرو، البرازيل؛ والدوحة، قطر؛ وفيينا، النمسا؛ وبالي، إندونيسيا؛ وياكو، أذربيجان.

عن منظومة الأمم المتحدة بمختلف الوسائط والأشكال، بما يشمل المطبوعات والإذاعة والتلفزيون والإنترنت، بما فيها منصات التواصل الاجتماعي، مع التركيز بصورة عامة على تعدد اللغات بدءاً من مرحلة التخطيط، وتكرر طلبها إلى الإدارة أن تكفل دقة جميع الأخبار العاجلة والتنبيهات الإخبارية وحيادها وخلوها من أي تحيز واختيار نشرها لأسباب موضوعية، مع التقيد بالمعايير التحريرية التي تتبعها الإدارة؛

110 - **تشجع** الأمين العام على مواصلة الأعمال التحضيرية لوضع مدونة عالمية تعلي من شأن النزاهة في الحقل الإعلامي من خلال نهج شامل يشرك جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة في حدود الموارد المتاحة؛

111 - **تقر** بالجهود التي تبذلها إدارة التواصل العالمي لتعميم وتجميع المحتوى الإخباري والمتعدد الوسائط عن طريق بوابة "أخبار الأمم المتحدة" الإلكترونية التي هي منصة منسقة ومركزية تقدم محتواها بالشكلين التقليدي والرقمي باللغات الرسمية الست علاوة على الأردو والبرتغالية والسواحيلية والهندية، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمانة العامة أن تواصل تلك الجهود من خلال السعي لكي توفر هذه الخدمات المحتوى بطريقة عادلة بجميع اللغات الرسمية، وكذلك باللغتين البرتغالية والسواحيلية، بما في ذلك من خلال تشجيع أقسام اللغات على تبادل أفضل الممارسات؛

112 - **تقر أيضاً** بالدور الهام لخدمات البث التلفزيوني والفيديو التي تقدمها إدارة التواصل العالمي، وتلاحظ الجهود التي بذلت مؤخراً لإتاحة مواد مرئية على الإنترنت تصلح للبث، يمكن لمنافذ البث الصغيرة التي لا يمكنها الحصول على تلك المواد عن طريق الساتل أن تبثها بتقنية التدفق أو تقوم بتنزيلها؛

وسائل الاتصال التقليدية

113 - **ترحب** بالجهود المستمرة التي تبذلها إذاعة الأمم المتحدة، التي تظل واحدة من أفضل وسائط الإعلام التقليدية المتاحة لإدارة التواصل العالمي من حيث الفعالية وبعْد الأثر وأداة مهمة في الاضطلاع بأنشطة الأمم المتحدة، لتحسين ما تقدمه من برامج متعددة اللغات عن أنشطة الأمم المتحدة، سواء في ما يتعلق بدقة توقيتها أو أسلوب عرضها أو محور التركيز في مواضيعها، ولكفالة تعميم برامجها على المنافذ الإعلامية على أوسع نطاق ممكن وباستخدام أنسب المنابر والأشكال، وتطلب إلى الإدارة مواصلة إنتاج البرامج ونشرها وفقاً لاحتياجات العملاء؛

114 - **ترحب أيضاً** بالجهود المتواصلة التي تبذلها إدارة التواصل العالمي من أجل توزيع البرامج مباشرة على محطات البث الإذاعي في جميع أنحاء العالم باللغات الرسمية الست، بالإضافة إلى البرتغالية والسواحيلية والأردو والبنغالية والهندية ولغات أخرى، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يضمّن تقريره المقبل المقدم إلى لجنة الإعلام معلومات مفصلة عن هذه الشراكات مع محطات البث وكذلك إحصاءات بشأن تأثيراتها المضاعفة على الجمهور المحتمل؛

115 - **تطلب** إلى إدارة التواصل العالمي أن تواصل إقامة شراكات مع وسائط الإعلام المحلية والوطنية والإقليمية (المطبوعة والمسموعة والرقمية) من أجل نشر رسالة الأمم المتحدة في جميع أرجاء العالم بأسلوب دقيق غير متحيز، وتطلب إلى شعبة الأخبار ووسائط الإعلام التابعة للإدارة مواصلة الاستفادة على نحو كامل من التكنولوجيات والمعدات الحديثة؛

116 - **ترحب** بالانتهاء من جرد العقود السبعة الأولى من المحفوظات السمعية والبصرية التناظرية لتاريخ الأمم المتحدة، واعترافاً منها بأهمية تلك المحفوظات، تشدد على الحاجة الملحة لرقمنة ما تبقى من المحفوظات ونسبته 40 في المائة من أجل الحيلولة دون تعرض هذه المحفوظات التاريخية الفريدة لمزيد من التلف، وتشجع إدارة التواصل العالمي على إعطاء الأولوية لوضع ترتيبات تعاونية لرقمنة هذه المحفوظات مع الحفاظ على طابعها المتعدد اللغات دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية، وتقديم تقرير عن ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها السادسة والأربعين، وتشير إلى مساهمة عُمان في هذا الصدد؛

117 - **تلاحظ** في هذا الصدد الاستراتيجية المقترحة لرقمنة مواد المحفوظات السمعية البصرية لدى الأمم المتحدة من أجل حفظها وإمكانية الوصول إليها والإدارة المستدامة لها على المدى الطويل⁽²⁷⁾، وتطلب إلى إدارة التواصل العالمي أن تتفح وتحدث مقترحاً مفصلاً من أجل رقمنة ما تبقى من المجموعات السمعية البصرية على نطاق واسع في حدود الموارد المتاحة، كي تنظر فيه الهيئات المختصة، وأن تبلغ عن الجهود والخطط الرامية إلى التماس تبرعات من أجل تمويل عملية رقمنة وتخزين المحفوظات السمعية البصرية وحفظها على المدى الطويل؛

الموقع الشبكي للأمم المتحدة ووسائل التواصل الاجتماعي

118 - **تعيد تأكيد** أن الموقع الشبكي للأمم المتحدة أداة أساسية بالنسبة للدول الأعضاء ولعامة الجمهور ووسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات التعليمية، وتكرر في هذا الصدد تأكيد الحاجة المتواصلة إلى أن تعزز إدارة التواصل العالمي جهودها لتعهد الموقع وتحديثه وتحسينه؛

119 - **تقر** بقدرة مواقع الأمم المتحدة الشبكية وحساباتها على مواقع التواصل الاجتماعي على تقديم محتوى متعدد اللغات ووسائل متعددة، يتضمن عناصر مكتوبة وناطقة ومرئية بجميع اللغات الرسمية، وتشجع إدارة التواصل العالمي على العمل من أجل تحقيق هذا الهدف؛

120 - **تقر أيضاً** بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة للوفاء بالمتطلبات الأساسية لتيسير وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى أعمال الأمم المتحدة والمشاركة فيها بأنفسهم أو عن طريق الموقع الشبكي، بما في ذلك عن طريق العمل الذي يقوم به مركز التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة في مقر الأمم المتحدة، وتهيب بإدارة التواصل العالمي أن تواصل العمل على الامتثال لمتطلبات تيسير الوصول إلى جميع صفحات الموقع الجديدة والمحدثة، بهدف ضمان إتاحتها للأشخاص ذوي الإعاقة أياً كانت إعاقاتهم، وتشجع، في هذا الصدد، إدارة التواصل العالمي وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات على زيادة التعاون وتحديد أوجه التآزر المحتملة؛

121 - **تقر كذلك** بأن جائحة كوفيد-19 عمقت أوجه عدم المساواة الموجودة مسبقاً، وأن الأشخاص ذوي الإعاقة تضرروا بشكل متباين جراء تأثير هذه الجائحة، وتشجع في هذا الصدد إدارة التواصل العالمي على مواصلة التشجيع على تصميم معلومات ورسائل ميسرة واستحداثها وإنتاجها وتوزيعها في مرحلة مبكرة، بحيث يمكن الحصول عليها بأقل تكلفة ممكنة؛

122 - **تشير** إلى استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة، وترحب بوضع مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية الجديدة للتواصل الشامل لمنظور الإعاقة التي توفر توجيهات بشأن كيفية صنع محتوى

(27) A/AC.198/2014/3، المرفق.

شامل وبصيغة ميسرة في هذا الصدد، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها السادسة والأربعين تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الصدد، وتشير في هذا الصدد إلى قرارها 240/77 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2022 عن تعزيز وتعميم سبل الاتصال السهل الفهم من أجل كفالة التسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة؛

123 - **تعيد تأكيد** ضرورة تحقيق التكافؤ التام بين اللغات الرسمية الست في جميع مواقع الأمم المتحدة الشبكية، وتحث الأمين العام على تعزيز جهوده الرامية إلى تطوير مواقع الأمم المتحدة الشبكية المتعددة اللغات، بما في ذلك قناة الأمم المتحدة التلفزيونية عبر الإنترنت ومحتوى الفيديو الخاص بها وبياناتها الوصفية، وصفحة الأمين العام الشبكية، وتعهدوا وتحديثها بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، في حدود الموارد المتاحة وعلى أساس التكافؤ؛

124 - **تلاحظ بقلق** أن تطوير موقع الأمم المتحدة الشبكي وإثراءه بعدة لغات يتحسن، فيما يخص لغات رسمية معينة، بمعدل أبطأ بكثير من المتوقع، وتحث، في هذا الصدد، إدارة التواصل العالمي على أن تعزز، بالتنسيق مع المكاتب المقدمة للمحتوى، الإجراءات المتخذة لتحقيق التكافؤ التام بين اللغات الرسمية الست في موقع الأمم المتحدة الشبكي؛

125 - **تشير** إلى الفقرة 49 من قرارها 268/76، وتلاحظ بقلق التفاوت بين اللغة الإنكليزية وبين غيرها من اللغات في المواقع الشبكية التي تتعدها الأمانة العامة، وتحث الأمين العام على أن يقود الجهود المبذولة من أجل أن تتخذ جميع مكاتب الأمانة العامة وإداراتها إجراءات ملموسة للتصدي لذلك التفاوت، وتهيب، في هذا الصدد، بجميع الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها إدارة التواصل العالمي وكيانات الأمانة العامة المقدمة للمحتوى ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابع للأمانة العامة، أن تواصل تعاونها، كل في إطار ولايته، وذلك من أجل تحقيق التكافؤ التام بين اللغات الرسمية الست في جميع مواقع الأمم المتحدة الشبكية التي تنشئها وتتعهدها كل كيانات الأمانة العامة، مع التقيد تماماً بمبادئ تعدد اللغات والامتنال للقرارات ذات الصلة التي تتناول موضوع تعدد اللغات والتسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، ببذل كل الجهود من أجل ترجمة المواد المتاحة حالياً باللغة الإنكليزية فقط وتزويد المكاتب والإدارات بالحلول التكنولوجية التي تتقيد بمبدأ التكافؤ، في حدود الموارد المتاحة؛

126 - **تعيد تأكيد طلبها** إلى الأمين العام أن يكفل، مع مواصلة تحديث محتوى الموقع الشبكي ومواقع التواصل الاجتماعي وضمان دقته، التوزيع العادل بين جميع اللغات الرسمية للموارد المالية والبشرية المخصصة داخل إدارة التواصل العالمي لموقع الأمم المتحدة الشبكي ومواقع التواصل الاجتماعي، لكفالة التعامل مع المراعاة التامة لاحتياجات جميع اللغات الرسمية الست وخصائصها؛

127 - **ترحب** بالترتيبات التعاونية التي أبرمتها إدارة التواصل العالمي مع مؤسسات أكاديمية من أجل زيادة عدد الصفحات المتاحة على الشبكة باللغات الرسمية وغير الرسمية، وتطلب إلى الأمين العام أن يوسع، بالتنسيق مع المكاتب المقدمة للمحتوى، نطاق تلك الترتيبات التعاونية بأسلوب فعال من حيث التكلفة لتشمل جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، مع مراعاة ضرورة التقيد بمعايير الأمم المتحدة ومبادئها التوجيهية؛

128 - **تطلب** إلى إدارة التواصل العالمي أن تكفل، إلى أقصى حد ممكن في حدود الموارد المتاحة، نص مبادئها التوجيهية بشأن المعايير الدنيا لتعدد اللغات، التي هي بمثابة دليل لمطوري المواقع

الشبكة ومديريها، على كفالة الاستخدام الكامل والعادل لجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة في المواقع الشبكية ضمن مجال un.org، ومواصلة تطويرها وتحديثها وتطبيقها باستمرار في مجمل كيانات الأمانة العامة والشعب الفرعية التابعة لكل منها، وتطلب إلى الإدارة أن تمارس ضبط النفس في الإنزج باستثناءات في هذا الشأن، وتشجع إدارة التواصل العالمي على بحث إمكانيات تطبيق هذه المعايير على المواقع الشبكية تحت أسماء نطاقات مختلفة دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية، مع كفالة وضع آلية مراقبة لتنفيذ المبادئ التوجيهية، في حدود الموارد الموجودة؛

129 - **تشجع** على استمرار البث الشبكي الحي للجلسات العامة للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والهيئات الفرعية لكل منهما وكذلك لمجلس الأمن التي تتاح لها خدمات الترجمة الشفوية، وتطلب إلى الأمانة العامة بذل كل جهد ممكن لتوفير إمكانية الوصول التام إلى محفوظات أشرطة الفيديو بجميع اللغات الرسمية لجميع الاجتماعات الرسمية المفتوحة السابقة التي عقدتها الأمم المتحدة مع توفير خدمات الترجمة الشفوية لها مع التقيد الصارم بمبدأ التكافؤ الكامل بين اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة من أجل تعزيز الشفافية والمساءلة داخل المنظمة، وتطلب في هذا الصدد إلى إدارة التواصل العالمي ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات أن تتعاون على استكشاف خيارات تكنولوجيا فعالة من حيث التكلفة لكفالة إتاحة محفوظات البث الشبكي وإمكانية البحث فيها واكتمالها وعرضها بطريقة تسهل استخدامها بجميع اللغات الرسمية على قدم المساواة في الموقع الشبكي للأمم المتحدة، دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها السادسة والأربعين تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

130 - **تعيد تأكيد** ضرورة تعزيز البنية التحتية التكنولوجية لإدارة التواصل العالمي، بما في ذلك مراكز الأمم المتحدة للإعلام، على نحو متواصل بهدف توسيع نطاق أنشطة التوعية التي تقوم بها الإدارة، ومواصلة تحسين الموقع الشبكي للأمم المتحدة دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية؛

131 - **تشجع** إدارة التواصل العالمي على أن تواصل، بالتعاون مع مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، جهودها الرامية إلى ضمان الدعم الكامل من الهياكل الأساسية التكنولوجية والتطبيقات الداعمة في الأمم المتحدة للحروف اللاتينية وغير اللاتينية والمزدوجة الاتجاه، بغرض تعزيز المساواة بين جميع اللغات الرسمية في الموقع الشبكي للأمم المتحدة؛

132 - **تعترف** بالأهمية المتزايدة لوسائل التواصل الاجتماعي من أجل مخاطبة الجماهير على أوسع نطاق ممكن، ولذلك ترحب بالشعبية المتنامية لحسابات التواصل الاجتماعي الرسمية للأمم المتحدة بجميع اللغات، وتشجع إدارة التواصل العالمي على أن تواصل، في حدود الموارد المتاحة، توسيع نطاق حضورها بلغات متعددة في مختلف المنابر، بما فيها المنافذ التي تشهد نمواً، بما يشمل منابر التواصل الاجتماعي الجديدة، من خلال تقديم آخر المعلومات المتعلقة بعمل المنظمة وأولوياتها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وكذلك بلغات غير رسمية إضافية كلما كان ذلك مناسباً؛

133 - **تشدد** على أهمية أن تكفل إدارة التواصل العالمي، في تنفيذها لاستراتيجيتها المتعددة اللغات للتواصل الاجتماعي، التكافؤ التام بين اللغات الرسمية للمنظمة، وتشدد في هذا الصدد على ضرورة أن تستخدم حملات الأمم المتحدة في وسائل التواصل الاجتماعي محتوى مناسباً لكل لغة، بما في ذلك الوسائط وغيرها من العلامات، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى لجنة الإعلام في دورتها

السادسة والأربعين عن طريق توفير ما هو متاح من بيانات تحليلية، مصنفة حسب اللغات الرسمية، وكذلك اللغات السواحلية والبرتغالية والهندية، عن الجمهور الذي يتتبع حسابات وسائل التواصل الاجتماعي التي تديرها الأمانة العامة؛

134 - **تشير** إلى أن الجمعية العامة، في الفقرة 47 من قرارها 268/76، رحبت بالجهود المتجددة للأمين العام الرامية إلى إجراء استعراض شامل لمواقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت يبين حالة محتواها باللغات غير الرسمية، ولاحظت مع التقدير الأفكار المبتكرة وأوجه التأثر الممكنة والتدابير الأخرى التي لا تترتب عليها تكاليف إضافية التي اقترحت في تقرير الأمين العام عن تعدد اللغات⁽²⁸⁾ من أجل تعزيز التوسع في تطوير مواقع الأمم المتحدة الشبكية بعدة لغات وإثرائها، حسب الاقتضاء، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم نسخة مستكملة من هذا الاستعراض إلى الجمعية في دورتها التاسعة والسبعين؛

خامسا

خدمات المكتبة

135 - **ترحب** بالجهود التي تبذلها إدارة التواصل العالمي من أجل تنفيذ توصيات الرؤية الاستراتيجية لعام 2025 لمكتبة داغ همرشولد، التي تشكل نتيجة لجهد الفريق العامل التابع للمكتبة المعني بالنهوض بالخدمات المعرفية والإلكترونية للمكتبة؛

136 - **تثني** على الخطوات التي اتخذتها مكتبة داغ همرشولد وسائر مكاتب الأمانة العامة الأعضاء في اللجنة التوجيهية لمكتبات الأمم المتحدة من أجل إرساء التعهد المعروف باسم تعهد نيويورك: مكتبات الأمم المتحدة تحشد الجهود لدعم خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتهيب بمكتبات الأمانة العامة أن تعمل مع مكتبة داغ همرشولد على تحديد سبل التعاون العملي من أجل ابتكار خدمات مكتبية ومعرفية حديثة ومنصات إلكترونية دون أن تترتب على ذلك تكاليف إضافية؛

137 - **تكرر تأكيد** ضرورة الاحتفاظ بنسخ ورقية وإلكترونية لمجموعة متعددة اللغات من الكتب والنشرات الدورية وغير ذلك من المواد، تكون في متناول الدول الأعضاء وغيرها من الجهات، مع ضمان أن تظل مكتبة داغ همرشولد مورداً متاحاً على نطاق واسع للمعلومات عن الأمم المتحدة وأنشطتها، وذلك بعدة سبل منها صفحة استقبال متعددة اللغات في حدود الموارد المتاحة؛

138 - **ترحب** بالمبادرات التي اتخذتها مكتبة داغ همرشولد، بوصفها جهة التنسيق، لتوسيع نطاق التدريب الإقليمي وحلقات العمل لتبادل المعارف التي تنظم من أجل المكتبات الوديدة في البلدان النامية بحيث تشمل أنشطتها عملية التوعية؛

139 - **تنوه** بالدور الذي تضطلع به مكتبة داغ همرشولد في تعزيز تبادل المعارف وأنشطة الربط الشبكي لكفالة وصول المندوبين والبعثات الدائمة للدول الأعضاء والأمانة العامة والباحثين والمكتبات الوديدة في كل أنحاء العالم إلى مخزون المعارف الكبير الموجود لدى الأمم المتحدة؛

140 - **تشير** إلى الفقرة 80 من قرارها 252/74 المؤرخ 27 كانون الأول/ديسمبر 2019، وتطلب إلى الأمين العام أن يقوم برقمنة وحفظ التراث المطبوع للمنظمة (1946-1993) الموجود حالياً

في أقبية مكتبة داغ همرشولد وإتاحته عبر الإنترنت من خلال مكتبة الأمم المتحدة الرقمية عن طريق بحث جميع السبل الممكنة، بما فيها التبرعات والدعم المقدم من أصحاب المصلحة الآخرين؛

سادسا

خدمات التوعية

141 - **تؤكد** أن الهدف الأساسي لخدمات التوعية والخدمات المعرفية التي تقدمها إدارة التواصل العالمي هو تعزيز الوعي بدور الأمم المتحدة وعملها عبر تشجيع الحوار مع الدوائر الجماهيرية العالمية، مثل الأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني والمربين والطلاب والشباب، مع التركيز بصورة عامة على تعدد اللغات من مرحلة التخطيط، بالتعاون الوثيق مع الإدارات الفنية والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها؛

142 - **تلاحظ ببالغ القلق** أن العديد من خدمات التوعية والخدمات المعرفية ليست متاحة بعد بجميع اللغات الرسمية، وتحت، في هذا الصدد، إدارة التواصل العالمي على أن تقوم، على سبيل الأولوية، بتعميم مراعاة منظور تعدد اللغات في جميع خدمات التوعية والخدمات المعرفية، مع مراعاة أهمية استخدام جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة وكفالة المساواة التامة في معاملتها في أنشطة الإدارة كافة، وذلك بهدف إزالة التفاوت القائم بين استخدام اللغة الإنكليزية واستخدام اللغات الرسمية الخمس الأخرى؛

143 - **تشجع** مبادرة الأثر الأكاديمي للأمم المتحدة على اتخاذ خطوات فعالة لتيسير التواصل بين الأمم المتحدة ومؤسسات التعليم العالي والأوساط الأكاديمية والبحثية والعلمية في جميع المناطق من أجل دعم المبادئ والأهداف المشتركة للأمم المتحدة، والمساهمة في تحقيق خطة عام 2030 وتعزيز المواطنة العالمية وسد الثغرات المعرفية، وتقر في الوقت ذاته بدور منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وميثاقها التأسيسي؛

144 - **تلاحظ** النمو المستمر لمبادرة الأثر الأكاديمي للأمم المتحدة، وتهيب بإدارة التواصل العالمي أن تعزز الوعي العالمي بهذه المبادرة من أجل تشجيع المشاركة المتوازنة بين الدول الأعضاء، ومواصلة دعمها للمبادرة، في حدود الموارد المتاحة، وتشجع الدول الأعضاء على دعم المبادرة والترويج لها في ما بين مؤسساتها الأكاديمية، حسب الاقتضاء، لكي تنضم إليها، وفقاً لقراري الجمعية العامة 128/77 ألف وباء؛

145 - **تشثني** على مبادرة الأثر الأكاديمي للأمم المتحدة لاستمرار عملها مع الأوساط العلمية العالمية في سبيل تحقيق أهداف المنظمة، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز هذه المبادرة بتشجيع مؤسسات التعليم العالي المؤهلة في جميع المناطق، وخاصة من البلدان النامية، على الانخراط والمساهمة بفعالية في تحقيق أهداف الأمم المتحدة، وتلاحظ في هذا الصدد مع التقدير الشراكات التي لا تترتب عليها تكاليف إضافية والتي أفلحت المبادرة حتى الآن في إقامتها بهدف مضاعفة عدد أعضائها؛

146 - **ترحب** بأنشطة التوعية في الأوساط التعليمية التي تضطلع بها إدارة التواصل العالمي، وتطلب إلى الإدارة أن تستمر في مد جسور للوصول إلى المربين والشباب على الصعيد العالمي من خلال طائفة من المنصات المتعددة اللغات والمتعددة الوسائط في سياقات منها على وجه الخصوص التعريف بخطة عام 2030 من خلال النظام التعليمي، بما في ذلك المدارس الابتدائية والثانوية والمؤسسات الجامعية؛

- 147 - **ترحب أيضاً** بتعاون إدارة التواصل العالمي مع نوادي ومؤتمرات نموذج محاكاة الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم، وتطلب إلى الإدارة أن تواصل جهودها لتثقيف الجهات المنظمة لنماذج محاكاة الأمم المتحدة والمشاركين فيها بشأن ممارسات المنظمة وإجراءاتها وقواعدها، بما يكفل دقة عمليات المحاكاة ويعزز التقيد بقيم الأمم المتحدة؛
- 148 - **تلاحظ** الجهود التي تبذلها مبعوثه الأمين العام المعنية بالشباب في دعم المشاركة الهادفة للشباب على نطاق عالمي بالتعاون الوثيق مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، وتشير إلى قرارها 306/76 المؤرخ 8 أيلول/سبتمبر 2022؛
- 149 - **تؤكد** أهمية أن تواصل إدارة التواصل العالمي تنفيذ برنامج زمالة رهام الفرا التذكارية للصحفيين الموجه للمذيعين والصحفيين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، حسب التكليف الصادر عن الجمعية العامة، وتطلب إلى الإدارة النظر في أفضل السبل لتحقيق الاستفادة القصوى من البرنامج عن طريق جملة أمور منها زيادة مدة البرنامج وعدد المشاركين فيه، وفقاً لقرار الجمعية 201/35 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 1980؛
- 150 - **تشجع** مجلة وقائع الأمم المتحدة على أن تواصل نشر المحتوى على الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست لإقامة شراكات وتنظيم أنشطة ومناسبات تربوية تعاونية مع منظمات المجتمع المدني ومؤسسات التعليم العالي؛
- 151 - **تعترف** بأن *حولية الأمم المتحدة* أتاحت سجلاً تاريخياً في السنوات التي صدرت فيها، وترحب بالأعمال التي تضطلع بها إدارة التواصل العالمي من أجل عصرنة الوثائق المرجعية التي تنتجها وسبل الاطلاع عليها؛
- 152 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده لكفالة استمرار إتاحة الجولات المصحوبة بمرشدين، بما في ذلك الجولات الافتراضية، في مقر الأمم المتحدة بجميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة وباللغات غير الرسمية أيضاً، نظراً لما تدره هذه الجولات من دخل ولأهميتها من حيث التوعية التربوية، ولا سيما تأثيرها على أعداد متزايدة من الشباب؛
- 153 - **تلاحظ** الجهود التي تواصل إدارة التواصل العالمي بذلها لتعزيز دورها كجهة تنسيق للتفاعل المزدوج الاتجاه مع المجتمع المدني في ما يتصل بأولويات المنظمة واهتماماتها التي تحدها الدول الأعضاء، وتلاحظ كذلك في هذا الصدد تزايد مشاركة المجتمع المدني في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة، بما في ذلك أنشطة الاتصال الموجهة إلى ممثلي الشباب والصحفيين الشباب؛
- 154 - **تشير** إلى قرارها 68/41 دال المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 1986، وتنشئ على الاتحاد العالمي لرابطات الأمم المتحدة وروابطات الأمم المتحدة التابعة له التي يزيد عددها على 100 رابطة وطنية للإسهامات القيمة التي قدمتها خلال السنوات السبع والسبعين الماضية من خلال الأنشطة التي اضطلعت بها على الصعيد العالمي في مجال تعبئة التأييد الشعبي للأمم المتحدة، وتدعو إلى مواصلة التعاون بين الاتحاد العالمي وإدارة التواصل العالمي لدعم أهدافهما التي يكمل كل منهما الآخر؛
- 155 - **تشيد**، انطلاقاً من روح التعاون، برابطة مراسلي الأمم المتحدة لما تواصل القيام به من أنشطة ولإنشائها صندوق داغ همرشولد التذكاري للمنح الدراسية الذي يمول نفقات قدوم صحفيين

من البلدان النامية إلى مقر الأمم المتحدة وتغطيهم الأنشطة خلال دورات الجمعية العامة، وتشجع مرة أخرى المجتمع الدولي على مواصلة تقديم الدعم المالي للصندوق؛

156 - **تعرب عن تقديرها** للجهود التي يبذلها رسل السلام وسفراء النوايا الحسنة التابعون للأمم المتحدة وغيرهم من الدعاة للترويج لعمل الأمم المتحدة وإذكاء وعي الجمهور على الصعيد الدولي بأولوياتها واهتماماتها ولمساهماتهم في ذلك، وتهيب بإدارة التواصل العالمي أن تواصل إشراكهم في استراتيجياتها في مجالي الإعلام والاتصال وفي ما تقوم به من أنشطة في مجال التوعية على الصعيد العالمي؛

157 - **ترحب** باستمرار التعاون بين إدارة التواصل العالمي والشخصيات الثقافية والرياضية وغيرها من الشخصيات البارزة وكذلك مع المناسبات العالمية كالمعارض والمهرجانات العالمية في جميع أنحاء العالم، وذلك من أجل إبراز المسائل المدرجة في جدول أعمال الأمم المتحدة، وتعزيز فهم دور المنظمة نفسها، مع تشجيع الإدارة على التواصل مع طائفة أوسع من الجنسيات، وتشير إلى التقدم المحرز في العمل مع الشركاء في جميع أنحاء العالم، وتطلب إلى الإدارة أن تواصل بذل الجهود للاستفادة من هذه الشراكات لإيصال محتوى متصل بعمل الأمم المتحدة إلى جماهير عريضة؛

سابعا

ملاحظات ختامية

158 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها السادسة والأربعين وإلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين تقريراً عن أنشطة إدارة التواصل العالمي وعن تنفيذ جميع التوصيات والطلبات الواردة في هذا القرار، وتطلب إلى الإدارة تقديم إحاطة في هذا الصدد قبل الدورة المقبلة للجنة؛

159 - **تلاحظ** المبادرة التي اضطلعت بها إدارة التواصل العالمي، بالتعاون مع إدارة شؤون السلامة والأمن ودائرة المراسم والاتصال في الأمانة العامة، خلال المناقشة العامة التي تجريها الجمعية العامة سنوياً، بشأن إصدار تصاريح هوية خاصة للموظفين المحددين من قبل البعثات التابعة للدول الأعضاء لكي يتسنى لهم مرافقة وسائط الإعلام التي تغطي زيارات كبار المسؤولين في المناطق التي يكون الدخول إليها مقيداً، وتحت الأمين العام بشدة على مواصلة تحسين هذه الممارسة بتلبية طلب الدول الأعضاء أن يوفر العدد اللازم من التصاريح الإضافية للمسؤولين الصحفيين وغيرهم من المسؤولين المعنيين التابعين للدول الأعضاء لكي يتسنى لهم دخول جميع المناطق التي يعتبر الدخول إليها مقيداً من أجل تغطية الاجتماعات الرفيعة المستوى التي تضم مسؤولين من وفود الدول الأعضاء تغطية فعالة وشاملة؛

160 - **تطلب** إلى لجنة الإعلام أن تقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين؛

161 - **تقرر** أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والسبعين البند المعنون "المسائل المتصلة بالإعلام".